

مظاهر الود والمصاهرة بين العرب وقبط مصر ، كما تكشف عنها عقود الزواج المسجلة على البرديات العربية .

(الامتداد الزمني لاوراق البردى العربية ، ورجوع اغلبها الى عصر الولاة)

~~~~~

ترجع أوراق البردى العربية التي وصلت إلينا ، الى الفترة التالية للفتح العربي الاسلامى لمصر سنة ( ١٨-٢١هـ ) . فأقدم البرديات التي وصلتنا بردية مؤرخة بتاريخ جمادى الاولى سنة ٢٢ هـ ، من عهد الفتح الاسلامى لمصر ، وهذه البردية محفوظة فى مجموعة الارشيدوق ديز Rainer بمكتبة البرتينا فى فينا . وتستمر البرديات العربية وتطرد بكثرة حتى القرن الثالث الهجرى - اى القرون الثلاثة الممثلة لعصر الولاة - ثم تقل بعض الشيء فى القرون التالية حتى القرن السادس الهجرى أى الى نهاية العصر الفاطمى بمصر ، ثم تأخذ فى القلة والندرة حتى القرن التاسع والعاشر الهجرى ، الذى ينتهى به حكم دولة سلاطين المماليك بمصر وتزول فيه الخلافة العباسية من مصر ، بدخول السلطان سليم الأول العثمانى مصر ، ونقله للخلافة الاسلامية وعاصمة الخلافة من مصر الى الاستانة .

ونحن نستطيع تتبع هذا الاتصال والاطراد للبرديات العربية ، اعتمادا على مجموعة الارشيدوق رينر فى مكتبة البرتينا بالنمسا ( مكتبة فينا القومية ) . وهى أكبر وأغنى مجموعة من البردى العربى والمصرى فى العالم كله . والجزء المفهرس من هذه المجموعة يبلغ تسعمائة وخمسين بردية ، ارقامها فى فهرست المجموعة من ٥٥٠ الى ١٤٠٠ وكلها من مصر ، وأقدمها مؤرخة عام ٢٢ هجرية من عهد خلافة عمر بن الخطاب ، وأحدثها مؤرخة عام ٧٨٠ هـ . من عهد السلطان المنصور محمد فى عصر المماليك .

والبرديات التي ترجع الى عصر الولاة ( ١٨ هـ - ٢٥٤ هـ ) ، واحتفظت بها  
مكتبة البرتينا بالنمسا ، بيانها كالاتي :  
(١)

عصر الخلفاء الراشدين

الخليفة عمر بن الخطاب من رقم ٥٥٠ الى ٥٦٢  
الخليفة عثمان بن عفان من رقم ٥٦٣ الى ٥٦٧

وقد نشر ادولف جروهمان جزءا من البرديات العربية بمكتب الارشيدوق  
رينر بفيينا ، بالاضافة الى بعض طرز البرديات العربية المحفوظة بدار الكتب  
المصرية .

Adolf Grohmann: Corpus papyrorum Raineri archiducis  
Austriae. III, Serie Arabica, (Wien, 1924)

(١) انظر :

- 1- Vienna National bibliothek i mittheilungen aus der  
Sammlung der Papyrus Erzherzog Rainer (6 Vols; Wiew,  
1887-1897).
- 2- Karabacek, Josef Von: Das Arabische Papier. (Wien,  
1887).
- 3- Karabacek. Josef Von: Papyrus Erzherzog Rainer Führer  
durch die Ausstellung Vienna. National Bibliothek  
(Wien, 1894).

وفي هذا الدليل الاخير ، عرض لأهم البرديات التي فحصها كراباتشك ،  
منسقة في فصول حسب لغاتها ، والفصل الخاص بالبردى العربى ، يقدم  
٩٥٠ بردية عربية مصرية من الفتح العربى لمصر ، الى عصر المماليك  
وهذه البرديات مرتبة تاريخيا ، وقد وضعت بردية ، مع تعليق من  
كراباتشك " على نصها وما حوله من ظروف تاريخية ، ويقع هذا القسم  
العربى من ص ١٣٣ ، وأرقام بردياته في فهرس البرتينا من ٥٥٠ -  
١٤٠٠ .

وانظر أيضا عائشة عبد الرحمن : تقرير عن أوراق البردى في مكتبة  
فيينا البرتينا Albertina ، طبع على الاستنسل بالقاهرة سنة  
١٩٦٤ م ، ص ٢٠ .

مصر في العصر الأموي ( من سنة ٤٠ هـ — ١٣٢ هـ )

---

- من عهد معاوية ويزيد من رقم ٥٦٨ الى ٥٨١  
من عهد عبد الملك بن مروان من رقم ٥٨٢ الى ٥٩١  
من عهد الوليد بن عبد الملك من رقم ٥٩٢ الى ٥٩٥  
من عهد عمر بن عبد العزيز بردية رقم ٥٩٦  
من عهد هشام بن عبد الملك من رقم ٥٩٧—٦٠٧  
من عهد مروان بن محمد بردية رقم ٦٠٨

مصر في العصر العباسي ( من سنة ١٣٢ هـ — ٢٥٥ هـ )

---

- من عهد ابي العباسي السفاح بردية رقم ٦٠٩  
من عهد ابي جعفر المنصور بردية ( ٩٠/١ مراسيم )  
من عهد محمد المهدي من رقم ٦١٠—٦١٦  
من عهد هارون الرشيد من رقم ٦١٧—٦٦٥  
من عهد محمد الأمين من رقم ٦٦٦—٦٨٢  
من عهد المأمون من رقم ٦٨٣—٧٢٣  
من عهد المعتصم بالله من رقم ٧٢٤—٧٤٩  
من عهد الواثق بالله من رقم ٧٥٠—٧٥٥  
من عهد المتوكل على الله من رقم ٧٥٦—٧٧٥  
من عهد المنتصر بالله بردية رقم ٧٧٦  
من عهد المستعين بالله من رقم ٧٧٧ الى ٧٨٥  
من عهد المعتز بالله من رقم ٧٨٦ الى ٧٩٣ (١)

---

(١) انظر J- Karabacek: Papyrus Erzherzog Rainer. Wien 1894  
P. 133 etc.

عائشة عبد الرحمن : تقرير عن اوراق البردى في مكتبة فيينا البرتينا ،  
القاهرة ١٩٦٤م ، ص ٢٢—٢٣ .

أهمية أوراق البردى العربية التي عثر عليها بكم اشقاو " أفروديتي بوليس " ، الخاصة بالوالي الأموي قره بن شريك ، في تأكيد عدالة الحكم الاسلامي لمصر ، وتسامحه الديني :

وتعد مجموعة أوراق البردى العربية التي عثر عليها في سنة ١٩٠١ م ، في قرية كوم اشقاو الحالية (أفروديتي قديما) ، وتقع بين أبي تيج وطهطها بصعيد مصر ، وهي تابعة لمركز طهطا ، من مديرية جرجا ، وتقع على بعد ٧ كيلومتر من جنوب غرب طما وكانت قديما قاعدة القسم العاشر من الوجه القبلي (\*). أهم مجموعة متكاملة من أوراق البردى العربية التي وصلتنا عن عصر الولاة ، ووصفة خاصة عن العصر الأموي ، مدة ولاية الوالي قره بن شريك (٩٠هـ - ٩٦هـ).

وقد عد المستشرق جروهمان هذه المجموعة الوحيدة التي وصلتنا كمجموعة كاملة في صعيد واحد من عمل واحد في الحفائر ، فبرديات كوم اشقاو تمثل في رأيهم مجموعة كاملة عن هذه المدينة في زمن معين.

\* - محمد رمزي : القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين الى سنة ١٩٤٥ م ، القسم الاول ، البلاد المدرسة ، القاهرة مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٥٣-١٩٥٤ م ، ص ٢١ ، القسم الثاني ، الجزء الرابع ، طبع دار الكتب المصرية سنة ١٩٦٣ م ، ص ١٣٦ .  
(١) عن ولاية هذا الوالي لمصر ، انظر ابو عمر بويوسف الكندي المصري ، "كتاب الولاة وكتاب القضاء بتحقيق المستشرق رفن كست ، طبع بمطبعة الاباء اليسوعيين ببيروت سنة ١٩٠٨ م ، ص ٦٣-٦٦ ، ودفن بمقبرة مصر ، وانظر ايضا الطبرى : تاريخ الرسل ، تحقيق ابو الفضل ابراهيم ، طبع المعارف ١٩٦٤ م ، ٦ : ٤٤٢ .

(٢) أدولف جروهمان : أوراق البردى العربية ومنها المحفوظة بدار الكتب ، القاها في قاعة الجمعية الجغرافية الملكية بالقاهرة في مساء ١٥ أبريل سنة ١٩٣٠ م ، تعريب الاستاذ توفيق اسكاروس ، رئيس القسم الفرنجى بدار الكتب مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م ، انظر المحاضرة الثانية ص ١١-٢٢ .

وقد عثر على هذه المجموعة حين كان بعض العمال يحفرون في سنة ١٩٠١م ،  
 أساس منزل في قرية كوم اشقاو . وفجأة ظهرت امامهم فجوة في الارض مليئة بأكساد  
 من لفائف البردى ، ومغطاة بقطعة من الحصير . وبعد بضعة اسابيع من اكتشاف  
 كنز كوم اشقاو ، ظهرت لدى أحد تجار الآثار والعاديات في القاهرة مجموعة كبيرة  
 مما احتواه هذا الكنز من اوراق البردى ، ثم لم تلبث ان تسربت هذه المجموعة  
 الى أوروبا حيث استقر القسم الأكبر منها في مكتبة المتحف البريطاني ، وتقاسم  
 البقية الباقية متحف برلين وموسكو وهيدلبرج ، كما نالت دار الكتب المصرية شطرا  
 من هذه الأوراق ، وآل شطر آخر منها الى مكتبة المعهد الشرقي بشيكاغو .<sup>(١)</sup>

ولقد نشر المستشرق كارل هنريش بيكر برديات كوم اشقاو الموجودة بالمتحف  
 البريطاني ، في مجلتي " الدراسات الاشورية " و " الاسلام " ، الصادرتين باللغة  
 الألمانية ، ملحقا لنشرهم بدراسات تاريخية مرتبطة بهذه البرديات .<sup>(٣)</sup>

في حين نشر الاستاذ هـ . ادريس بل ايضا ترجمة لاوراق البردى اليونانية  
 من حفائر كوم اشقاو المحفوظة بالمتحف البريطاني أيضا ، بعد أن ترجمها الى

(١) عن القصة الكاملة لاكتشاف مجموعة بردى كوم اشقاو الخاصة بالوالي قرة بن  
 شريك ، وتفرد هذه المجموعة في مكتبات أوروبا ، وشراء دار الكتب  
 المصرية لبعضها انظر

Grohmann A.: From the world of Arabic Papyri (Cairo  
 1952) PP. 216-218.

(2) Becher, C. H: 1-Arabische Papyri des Aph roditofundes  
 ZA, 20, (1907), PP. 68-104. 2- Das lateinische in  
 den arabischen Papyrusprotokollen. ZA, 22, (1909), PP.  
 166-193. 3- Neue arabische Papyri des Aphroditofund  
 Der Islam 2, (1911) PP. 245-268.

(3) Becher, C. H.: Historische Studien Vbar das Londonner  
 Apfhroditowerk. Der Islam 2 (1911). PP. 359-371.

(١) اللغة الانجليزية وذلك في مجلة الاسلام ، منذ سنة ١٩١١ م الى سنة ١٩٢٨ م .  
وقد حفزه نشر هذه البرديات الخاصة بالوالي الاموي قره بن شريك ، الى كتابة  
دراسة عن ادارة مصر تحت حكم الخلفاء الامويين اشاد فيها بعدالة هـذـه  
الادارة ، كما تجلت في ضوء البرديات .

اما مجموعة بردى كوم اشقاو التي آلت الى مكتبة هيدلبرج بالمانيا ، فقد تولى نشرها  
كارل هنريش بيكر (٤) كما نشر أيضا مجموعة بردى كوم اشقاو التي آلت الى  
مكتبة متحف برلين .

وبالنسبة لبرديات كوم اشقاو التي آلت الى متحف موسكو ، فقد تولى نشرها  
بترجنستات في حين تولت الباحثة نبهية عبود نشر برديات كوم اشقاو التي  
آلت الى المعهد الشرقي بشيكاغو بالولايات المتحدة الامريكية في كتابها عن  
برديات قره ، الذي قدمت فيه دراسة مستوفاة عن هذا الوالي وحكمه في ضوء  
البرديات وضوء المصادر العربية ، اكدت فيه ماسبق أن أكده من قبل كل من

- 
- (1) Bell: H.:I: Translations of the greck Aphroditopapyri  
In the British museum (Der Islam, II, (1911), pp.  
269-83 and 372-84; III, (1912), pp. 132-40 and 369-73; iv,  
(1913) PP. 87-96; and XVII, (1928), pp. 4-8.
  - (2) Bell. H. I: the administration of Egypt under the  
Umayyad Khalifs((Byzantinische zeitschrift XXVIII,  
(1928), pp. 278-286.
  - (3) Becker, C.H.: Papyri Schott- Reinhardt, I, (Heidelberg,  
1906) .
  - (4) Bell, H.I: The Berlin Kurrah Papyrus (publ. by C.H. Becker)  
In ZA, 22, (1909-13) pp. 189-191.
  - (5) P. Jernstedt: 1-Die Kome-Aphrodito Papyri der Sammlung  
lichacove. (review in JEA, XIII (1927), PP. 269-271.  
2- Papyri Russicher und georgischer Sammlungen (P.  
Rossgorg.) hg.V. Gregor Ieretelli, IV, Die Kome-Aphrodito  
Papyri der Sammlung licacov, bearb. V. P. Jernstedt.  
Tiflis, 1927.

كارل هنريش بيكر وهـ. ادريس بل عن عدالة الحكم الاموى لمصر ، كما تجلست  
في برديات قره ابن شريك<sup>(١)</sup>

وكانت برديات دار الكتب من وجيدت كوم اشقاو ، من نصيب ادولف جروهمان ،  
اذ نشرها في الجزء الذي خصصه للبرديات الادارية من مجموعة دار الكتب  
المصرية وقد قسم جروهمان هذه الوثائق على النحو التالي :

١- كتب مرسله من الوالى الى بجرکوس ( صاحب الكورة ) وصنفها تحت رقم  
١٤٦ الى ١٥٩ .

٢- كتب ووثائق مرسله من الوالى الى دافعى الضرائب ( او امر خاصه  
بالدفع ) رقم ١٦٠ - ١٦٣ .

٣- كتب ووثائق مرسله من صاحب الكورة ومن يليه . من الموظفين اللى  
الوالى من رقم ١٦٤ - ١٦٦ )<sup>(٣)</sup>

وأدى نشر ودراسة هؤلاء المستشرقين لبرديات وجيدة كوم اشقاو الخاصه  
بالوالى قره بن شريك ، الى تأكيد هؤلاء المستشرقين لحقيقة تاريخية هامه  
شوهها مؤرخو أهل الذمة المصريين ، تلك الحقيقة هي عدالة الحكم الاسلامى  
فى العصر الاموى وتسامحه تجاه أهل الذمة بمصر . على عكس ما ادعاه  
الاسقف ساويرس بن المقفع ، وهو مسيحي يعقوبى شغل منصب اسقف فى

---

(١) Nabia Abbott: the Kurrah Papyri from Aphrodito in the  
Oriental Institute. Chicago, 1938.

(٢) انظر ادولف جروهمان : اوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ،

ترجمة حسن ابراهيم مراجعة عبد الحميد حسن ، السفر الثالث ،  
مطبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٦٢ م .

(٣) انظر نفس المرجع ، ٣ : ص ٦٤ - ٦٤ .



كنيسة الاشمونين نحو عام ٣٧٥هـ / ٩٨٥م وفي كتابه : "سيرآباء الكنيسة القبطية" وهو كتاب في الحقيقة مليء بالوقائع المزورة والاكاذيب الفاضحة ، ولذا طعن في صحيفة كثير من العلماء في الشرق والغرب . فضلا عن أنه أرخ لعصر الخلفاء الراشدين والعصر الاموي رغم تأخره عن هذين العصرين بقرنين من الزمان ، دون أن يذكر مصدرا واحدا نقل عنه ، ودون أن يسند خبرا واحدا بأي سند من الاسانيد المتصلة عن الرواة الى عصر الحدث التاريخي ، شأن مؤرخي مصر الاسلامية السابقين عليه ، والذين وصلتنا مؤلفاتهم عن تاريخ مصر الاسلامية ، على نحو ما فعل ابن عبد الحكيم في كتابه فتوح مصر وأخبارها والكندي في كتابيه كتاب الولاة وكتاب القضاء .

فهذين المؤرخين ابن عبد الحكم والكندي ، لم يورداى خبر خلوا من اسناد متصل بشاهد عيان ، ومعلوماتهما تناقض افتراءات ساويرس بن المقفع .

وجاء طعن المستشرقين في كتاب " سير الآباء البطارقة ، " لساويرس بن المقفع " بعد نشرهم لبرديات كوم اشقاو الخاصة بالوالي الاموي قررة بن شريك ، فحذر المستشرق هـ . ادريس بله ، وهو الذي توفر على دراسة مجموعة المتحرف البريطاني اليونانية من برديات قررة من الثقة الكبيرة في المصادر القبطية ، حيث ان التعصب الديني قد لعب دورا كبيرا . وذكر لنا مثلا من الأخطاء التي وقعت فيها المراجع القبطية ، وكشفت عنه أوراق البردي . ومن تشكك أيضا في كتابات ساويرس بن المقفع ، ورأى ضرورة التثبت منها نبيهة عبود ، مؤلفة

(١) انظر H. Bell: The Administration of Egypt under the umayyad Khalifs P. 284.

(٢) أحمد مختار عمر : تاريخ اللغة العربية في مصر ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر القاهرة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م ص ٢٢ - ٢٣ .

كتاب " برديات قره " اذ قالت ما معناه : " ان معظم المراجع التي تمدنا  
بمعلومات عن الأمويين ونظام حكمهم ، كتبها اناس اعداء لهم ، مثل العباسيين  
والمسيحيين من أمثال ساويرس بن المقفع " (١)

والطريف حقا ان المصادر العربية الاسلامية ، تكاد تجمع أن قره بن شريك  
كان من الولاة الذين اشتهروا بالجور والشدّة ، ووصفته هذه المصادر بأنه كان  
" اعرابيا جلفا حافيا بل ان الخليفة الاموي العادل عمر بن عبد العزيز الـذى  
اجمع فقهاء ومؤرخو الاسلام على اعتباره خامس الخلفاء الراشدين ، ذكر عند توليته  
الخلافة ، ولاة الأمصار ايسام خلافة الوليد بن عبد الملك ، فوصفهم جميعا  
ووصف خليفتهم نفسه بالجور . قال عمر بن عبد العزيز " الوليد بالشام ، والحجاج  
بالعراق ، ومحمد بن يوسف باليمن ، وعثمان بن حيان بالحجاز وقره بن شريك  
بمصر ، ويزيد بن أبي مسلم بالمغرب ، امتلأت الارض والله جورا " .

وعلى النقيض من اتهام المصادر العربية للوالى قره بن شريك بالشدّة والعسف  
والظلم انتهى دارسو برديات كوم اشقاو الخاصة بهذا الوالى الى تقرير : " ان أوراق  
البردى التي في كوم اشقاو ، . . . . . توضح أن قره بن شريك لم يكن ظالما ،  
بل عادلا ، وليس سيء التدبير ، وانما هو مثال للحاكم القدير ، الحريص  
على سير الادارة سيرا حسنا وسليما فتبين اوراق البردى عطف قره على افراد  
الشعب صغيرا كان أم كبيرا ، واشرافه الدقيق على سلوك كبار الموظفين ،  
ومعاقبة المسيء منهم بأشد الوان العقاب . . . . . ويبدو ان اشتداد قره في ادارته

(١) Nabia Abbott: The Kurrah Papyri. P. 57.

(٢) عبد الله بن عبد الحكم : سير عمر بن عبد العزيز على ما رواه الامام مالك  
ابن انس وأصحابه ، تحقيق احمد عبيد ، عالم الكتب ، الطبعة  
السادسة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ص ١٣٣ ، س ٢ .

(٣) نفس المصدر ص ١٤٦ .

هو الأمر الذى أثار حوله الاتهامات التى رددتها المراجع التاريخية . (١)

ولقد ذهب بعض المؤرخين المحدثين الى أن مؤرخى العصر العباسى وما بعده ، هم الذين رموا قرّة بن شريك بالظلم ، وهم الذين أتوا بالقول المنسوب الى الخليفة عمر بن عبد العزيز ونحلوه اليه مستغلين اخماد قرّة بن شريك بالعنف لعصيان فرقة الخوارج بالاسكندرية فى ولايته ، وهى احدى الفرق الاسلاميـــــة المعادية للدولة الاموية . وقد يكون اخضاع قرّة العنيف لعصيان فرقة الخوارج سببا لاشتهاره بالشدة والعنف ، ولكن الراجع عندى أن اتهام الخليفة عمر بن عبد العزيز له بالجور ، لاسبيل الى الشك فيه ، لأن أقدم من أورده هو المؤرخ المصرى القديم عبد الله بن عبد الحكم فى كتابه سيرة عمر بن عبد العزيز وهو كتاب مسند الروايات . ومؤلفه من العلماء بالحديث والفقہ الى جانب اهتمامه بالتاريخ .

ومع ذلك فنحن نلاحظ فى نفس الوقت أن هذا الاتهام من عمر بن عبد العزيز ، لم يكن موجها لقرّة كشخص او كوالى ، ولكن كان موجها لعهد كامل من عهد الخلافة الاموية وهو عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك ، ولجميع ولاى الامصار فى عصر هذا الخليفة دون استثناء . وكان تحامل عمر بن عبد العزيز على هؤلاء ممن تولوا ولاية الامصار فى عهد الخليفة الوليد ، انهم تولوا هذه الولايات فى نفس الوقت تقريبا الذى تولى فيه عمر بن عبد العزيز نفسه ولاية المدينة المنورة ، لابن عمه الخليفة الوليد ، قبل أن يتولى عمر خلافة المسلمين . ولما كان عمر بن عبد العزيز قد عرف عنه الزهد والورع والمثالية فى أعلى صورتها ومعانيها الامر الذى حدا بالمؤرخين الى اعتباره خامس الخلفاء الراشدين . فطبيعى ان يرى عمر بن عبد العزيز

(١) ابراهيم أحمد العدوى : ولاية قرّة بن شريك على مصر فى ضوء أوراق البردى  
المجلة التاريخية المصرية ، سنة ١٩٦٣ م ، ص ٤٩-٥١ .

(٢) انظر اسماؤ ولاية الخليفة الوليد بن عبد الملك على الامصار الذين عاصروا  
ولاية عمر بن عبد العزيز للوليد على المدينة عند الطبرى : تاريخ الرسل  
٤٤٧:٦ و ٤٩١ ، وكان منهم قرّة بن شريك بمصر .

في سيرة الخليفة الوليد وسيرة ولايته على الأمصار. "جور" لبعدهم سياستهم عن "المثالية" التي تحراها عمر بن عبد العزيز في حياته الخاصة . وولايته وخلافته للمسلمين .

ومن ناحية أخرى ، ذكر المؤرخون ان عمر بن عبد العزيز حين ولي الخلافة سنة ٩٩ هـ أنكر أعمال اهل بيته من بنى أمية ، لعدم التزامها بالمثالية ، وسماها "مظالم" وعزل ولاية بنى أمية قبله ، وولى مكانهم ولاية عرفوا بالصلاح ، فسلك عماله طريقته وكتب الى ولايته الجدد على الأمصار ، يصف حال الناس في أيام ولاية بنى أمية قبله بقوله : " ان الناس قد أصابهم بلاء وشدة وجور في أحكام الله ، وسنن سيئة سنتها عليهم عمال سوء قلما قصدوا قصد الحق والرفق والاحسان" (٢) وأمر الخطباء في المساجد الجامعة ، أن يخطبوا خطبة الجمعة بالآيات القرآنية القائلة : ( أن الله يأمر بالعدل والاحسان ، وإيتاء ذى القربى ) وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى (٣) ، فاستعمل الناس ذلك في الخطبة بعده واستمر الى يومنا هذا .

- (١) المسعودى : مروج الذهب ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة الطبعة الثانية ١٣٦٧ هـ - ١٩٤٨ م / ٣ : ١٩٣ - ١٩٤ وعن اختيار عمر بن عبد العزيز لواليه على مصر بعد استشارة عقلاء اهلها ليدلوه على أفضل اهل الصلاح بمصر ليوليه ولايتها انظر الكندي : كتاب الولاية ، ص ٦٧ - ٦٨ ترجمة ايوب بن شرحبيل والى عمر بن عبد العزيز على مصر ، كما اختار اهل مصر احد صلاحهم قاضيا عليهم وهو ابن خزامة الصنعاني . وكان عمر بن عبد العزيز قد لمس من قبل عدله وصلاحه انظر الكندي : كتاب القضاة ص ٣٣٧ - ٣٣٨ .
- (٢) اليعقوبي : تاريخ اليعقوبي ، طبعة النجف ١٣٥٨ هـ ، ٣ : ٤٨ .
- (٣) الآية ٩٠ من سورة النحل .
- (٤) المسعودى : مروج الذهب ٣ : ١٩٣ - ١٩٤ .

وقد روى أهل مصر من التابعين الذين عاصروا عهد عمر بن عبد العزيز ، أنه رضى الله عنه - قد بدأ جهوده في رد المظالم ، بلحمته وأهل بيته ، وفسر هذا لهم برغبته في العودة الى سيرة الخلفاء الراشدين ، وتبرأ عما أحدثه بعض خلفاء بني أمية من مظالم وكتب عمر كتابا ارسله الى عماله في الآفاق يأمرهم فيه برد المظالم ، وقد أورد ابن عبد الحكم نص هذا الكتاب كما كتب الى عماله كتابا آخر يحثهم فيه على اتباع ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، وقد أورد ابن عبد الحكم أيضا نص هذا الكتاب ، وظل عمر بن عبد العزيز طوال فترة خلافته القصيرة (٩٩-١٠٢ هـ) ، يكتب الكتب الفقهية الجامعة لجميع أحكام الإسلام ، ويسيرها في الآفاق الى عماله على الامصار ويأمرهم فيها بالترام توجيهاتها ، وقد اورد المؤرخون نصوص هذه الكتب ذات الاهمية الكبيرة في دراسة تاريخ الادارة في الاسلام ، وتاريخ النظم الاسلامية .

فيفهم اذا من سيرة الخليفة العادل الزاهد عمر بن عبد العزيز ان نقده لسياسة والى مصر قرة بن شريك ، ووصفه لها بالجور ، كان نقدا لسياسة جميع ولاية الخليفة الاموى الوليد بن عبد الملك وان العدل في مفهوم الخليفة عمر بن عبد العزيز هو المثالية المطلقة ، واحياء سنة دولة الخلفاء الراشدين ، التي وصفها مؤرخو الاسلام بقولهم " انها دولة لم تكن من طراز دول الدنيا ، وهى بالأمور النبوية والاحوال الاخروية اشبه والحق في ذلك أن زيتها قد كان زى الأنبياء ، وهدى الاولياء وفتوحها فتوح الملوك الكبار " (٥)

والواقع ان ما عاب الخليفة الاموى المصلح الزاهد عمر بن عبد العزيز على خلفاء بني أمية وولاتهم ، وهو في الواقع تحول خلفاء بني أمية من " المثالية " التي تميز

- (١) راجع رواية طويلة مسندة بهذا الصدد اوردها الذهبي : تاريخ الاسلام ٤ : ١٧٠ .  
 (٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٨١ .  
 (٣) نفس المصدر ، ص ٨١-٨٢ .  
 (٤) انظر نفس المصدر ص ٨٢-٨٨ ، وص ٨٨-٩١ .  
 (٥) انظر ابن الطقطقي : الفخرى في الآداب السلطانية والدول الاسلامية ، طبع / المانيا بتحقيق اهلورد ، سنة ١٨٥٨-١٨٦٠ م ، ص ٨٨-٩٠ .

بها عصر دولة الخلفاء الراشدين وتميز بها المفهوم "الديني" لوظيفة "الخلافة" في الاسلام ، الى الواقعية التي املتها طبيعة "الملك" الدنيوي — وهذا ما أشار اليه مؤرخو الدول والنظم الاسلامية فقد اوضح ابن خلدون ان مفهوم معني الخلافة في الاسلام ووظيفتها ، مفهومها دينيا ووظيفة دينية ، والغرض من وظيفة الخلافة هو استمرارا لمهمة الانبياء في حمل كافة الناس على الأحكام الشرعية في احوال دنياهم وآخرتهم ، وأن معنى الخلافة في الاسلام يختلف عن "الملك الطبيعي" وهو حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة ، كما يختلف معنى الخلافة في الاسلام عن "الملك السياسي" وهو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية .<sup>(١)</sup>

ثم اوضح ابن خلدون " أن الخلافة قد انقلبت الى ملك " في عهد خلفاء بني أمية ثم خلفاء بني العباس ، وبقيت معاني الخلافة ، في الالتزام بأحكام الدين ، وتحري العدل في الحكم ثم قرر ابن خلدون ان مصالح الناس الدنيوية ، انما تكون اذا كانت بالاحكام الشرعية لانه ( أى الله وشارع بعده أى النبي صلى الله عليه وسلم ) اعلم بهذه المصالح . فقد صار الملك يندرج تحت الخلافة اذا كان اسلاميا ويقصد ابن خلدون بوصفه للملك بأنه "اسلامي" أى ملتزم بشريعة الاسلام وأحكامه .<sup>(٢)</sup>

ولقد فسر المؤرخون المحدثون الذين درسوا السياسة المالية لخلفاء بني أمية تغليب هؤلاء الخلفاء منذ عهد معاوية لطبيعة الملك الدنيوي على طبيعة الخلافة الدينية بالفتن والقتال التي صاحبت انتقال الخلافة من عهد الخلفاء الراشدين ، الى عهد خلفاء بني أمية ، وما واكب ذلك من ظهور الاحزاب السياسية المعارضة للخلافة الاموية واستقطاب هذه الاحزاب السياسية المعارضة لدولة بني أمية شعوب البلاد المفتوحة من الموالي المسالمة في بلاد العراق وأفارس ، ومصر وشمال افريقية والمغرب ، وما صاحب كل هذه الفتن من حروب وخسائر وقد علق أحد المؤرخين المحققين المحدثين على هذه الظروف التي واكبت قيام الدولة الاموية بقوله : "..... فسيكون من اولى مهام الدولة الاموية اذن التي ستخلف

- (١) انظر ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون ، الطبعة الثالثة بالمطبعة الادبية ببيروت ، سنة ١٩٠٠م ، الفصل الخامس والعشرون ، في معنى الخلافة والامانة
- (٢) ابن خلدون : نفس المصدر : ص ٢٠٨ ، الفصل الثامن والعشرون ، في انقلاب الخلافة الى ملك ، وانظر ايضا في هذا الصدد ظواهر انقلاب

دولة الخلفاء الراشدين ، مواجهة هذه الظروف ومعالجة هذه المشاكل . ومن أجل ذلك كان لابد ان تتحول الدولة من " المثالية " الى " الواقعية " . ولابد ان تأخذ الأمور بالحزم وتحل الصعاب بالسياسة ، ولو خالفت في ذلك بعض المثــــلــــل الدينية<sup>(١)</sup>

سوف نتخير الآن من برديات قرّة بن شريك ، التي عشر عليها في كوم اشقـــــاو ، او في هذه البرديات واطولها لكونها اكثر دلالة على عدالة الحكم الاسلامي وتسامحه ، مركزين بصفة خاصة على البرديات التي تناولت نظام نظر المظالم وهو ما يساوي اليوم نظام القضاء الادارى الذى كان يباشره فى العصر الاسلامي الوالى او الامام ، للنظر فى المظالم التي يعجز عن الحسم فيها القاضى بسلطاته المحدودة ، خاصة وان اغلب هذه المظالم كانت تتعلق باهل الذمة الساكنين فى اقاليم ومدن وقرى

---

= الخليفة الى ملك منذ عهد معاوية بن ابي سفيان اول خلفاء بى امية ،  
ابن الطقطقى : المصدر السابق ، ص ١٣٠ .

(٣) ابن خلدون : المصدر السابق ص ٢١٨-٢١٩ ، الفصل الحادى والثلاثين فى الخطط الدينية الخلفية .

(٤) انظر شرح هذا عند ابن خلدون ، فى نفس الفصل السابق .

(١) محمد ضياء الدين الرئيس : الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، الطبعة الثانية مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٦١ م ، ص ١٧٨ . وانظر دراسة عميقة ودقيقة ومحصنة عن عدالة النظم المالية فى العصر الاموى ، ص ١٨٣-٢٦٢ .  
(٢) عنه انظر الماوردى : الاحكام السلطانية ، طبع مطبعة الوطن بمصر ، سنة ١٢٩٨ هـ ، ص ٧٣-٩٢ .

(٣) انظر عبد الفتاح حسن : القضاء الادارى فى الاسلام ، المحاضرات العامة للموسم الثقافى الثانى ( الدورة الاولى ) ١٣٧٩-١٩٦٠ م مطبعة الادارة العامة للثقافة الاسلامية بالازهر ص ٢٣٧-٢٦٩ .

الديار المصرية (١) ونظام نظر المظالم اخذت به النظم الكبرى قبل ظهور الاسلام ،  
بهدف اقرار العدل بين الرعية ، وقيل ان أول من ابتكره ملوك الفرس الساسانيين . اما  
في الاسلام فأول من نظر المظالم النبي صلى الله عليه وسلم ، والمقصود بـ  
المظالم ، هو الالتجاء الى القوة والرهبة لرد المظالم وحماية المظلوم فيقول  
المواردى : " نظر المظالم ، هو قود المتظالمين الى التناصف بالرهبة ، وزخـ  
المتنازعين عن التجاحد بالهبة " (٤) .

وأطول هذه البرديات الخاصة بقرة التي توضح عدالة الحكم الاسلامي . بدلالة  
واضحة : هي الطراز المحفوظ بدار الكتب المصرية برقم ٣٤١ مؤرخ شوال سنة  
٩١ هـ . ونص هذه الوثيقة البردية هو :

" (٠٠) ما تجمع من هذه الابواب ، فاني ان اجد عندك الذي أريد من الاجـ  
وحسن الجلب احسن اليك واصيبك بمعروف وأشد ذلك امرك وعملك وأنا ارجو  
ان شاء الله ان يكون كذلك وان أجد عملك على خير ذلك فانما يجزى المرء بعمله  
ثم لا تلم الا نفسك ولا تتحزن بعد الذي سميت لك من الأجل ولا اعرفن ما عجزت  
ولا قصرت ولا قدمت الى وخلفك من المال شأى فانه والله لا يفعل ذلك أحـ  
الا عرف حين يقدم على انه بثس ما صنع وبثس ما عمل وانى لا أحب ان يـ  
احد فى عملك شأى يكرهه من حجز ولا تأخير ولا ابطاء (أ) فاني قد بعثتك حين  
بعثتك على عملك وانا ارجو ان تكون عندك امانة واجرا وتنفيذا للعمل فكن عند احسن  
ظنى بك فاني والله لان تكون محسنا مجملا امينا موقرا ، احب الى وأعجب عندي من  
أن تكون على غير ذلك لا تعيين نفسك ولا تسيئ عملك واستعن بالله ، فانه من  
ينفذ الاصلاح وبراى (ب) الامانة يعنه الله ويصلح له عمله ثم اقدم على بكل كتاب  
ترى انى سائل عنه من عمل ارضك وكتابها والسلام على من اتبع الهدى وكتب

- (١) انظر ابن منجب السيرافى : قانون ديوان الرسائل ، تحقيق على بهجت ، الطبعة  
الاولى بمصر سنة ١٩٠٥ م ص ١٥٠-١٥١ .  
(٢) الماوردى : المصدر السابق ص ٧٤-٧٥ .  
(٣) نفس المصدر ص ٧٤ .  
(٤) نفس المصدر : ص ٧٣ .



(١) عمير في شوال من سنة احدى وتسعين

اما البرديات التي يتضح منها نظر والى مصر الاموي قررة بن شريك بنفسه للمظالم .  
وامره ولاته على الاقليم بالتحقيق في هذه المظالم والرقاع التي رفعت اليه بالقسطاط ،  
كل في مجال سلطته الادارية في الاقليم الذي يشرف عليه . فاهمها البرديات  
الاتية :

١- البردية المحفوظة بالمعهد الشرقي بشيكاغو بالولايات المتحدة الامريكية  
برقم 13756 ومؤرخة بتاريخ سنة ٩١ هـ . وهذا نصها :

الوجه

" بسم الله الرحمن الرحيم قررة بن شريك الى صاحب اشقوه فاني احمد  
الله الذي لا اله الا هو فان ابشاه بن ابنيلة قد اخبرني ان له على  
انباط من أهل كورتك ( عشر دينرا فزعم انهم غلبوه على  
حقه واذا جاك كتبي هذا واقام البينة على ما اخبرني فاستخرج لــــه  
ولا تظلمن عبدك الا ان بيناته غير ذلك فاكتب الى والسلم على من اتبع  
الهدى وكتب مسلم بن لبنين ونسخ الصلت في صفر سنة احدى وتسعين .

الظهر

(٢) " من قررة بن شريك الى بسيل في ابشادة بن ابنيلة في نبطي (

(١) نشر هذه البردية بيكر انظر  
C.H. Becker: Neue arabische Papyri des

Aphrodit of undes. Der Islam, Bond II, Strasburg, 1911,  
P. 247-248.

ثم نشرها جروهان في تابه : اوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية  
ترجمة حسن ابراهيم حسن وآخر ، السفر الثالث ، مطبعة دار الكتب  
المصرية ، القاهرة ١٩٦٠ ، ص ٣-٥ .

قرأها بيكر " ولا أبطل " ووافق جروهان ويراي ، ولعل الصواب ويراعى .  
(أ) قرأها بيكر " ولا أبطل " ، ووافق جروهان ، والصواب ما اثبتناه .  
(ب) كذا قرأها بيكر في حين قرأها جروهان ويراي ، ولعل الصواب " ويراعى " .  
(٢) نشرت هذه البردية نبيهة عبود . انظر

Nabia Abbott: The Kurrah Papyri, P. 47-48.

وهي المحفوظة بدار الكتب المصرية برقم ٣٣٧ ومؤرخة بشهر صفر سنة ٩١ هـ هذا نصها : " ( احمد الله الذي لا اله الا هو اما بعد فان مرقس بن جريح اخبرني بأنه كان يسئل نبطيا من اهل كورتك ثلثه وعشرين دنيرا وثلث دينر فيزعم ان النبطي مات وأنه اخذ ماله نبطي من أهل قريته وغلبه على حقه . فاذا جاءك كتي هذا فان اقام البينية على ما أخبرني فانظر من أخذ ماله فعله دينه ولا يظلمن عبدك الا أن يكون شأنه غير ذلك فتكتب الي به ولا تكتب الا بحق والسلم على من اتبع الهدى .

(١)

وكتب مسلم بن لبنن ونسخ الصلت في صفر سنة احدى وتسعين

٣- البردية المحفوظة بدار الكتب المصرية برقم ٣٣٧ ومؤرخة في شهر صفر سنة ٩١ هـ " بسم الله الرحمن الرحيم من قرة بن شريك الي بسيل صاحب اشقوه فاني احمد الله الذي لا اله الا هو اما بعد فان بقطر بن حمول اخبرني أن له أحد ( ) عشر دينرا على نبطي من أهل كورتك فيزعم انه غلبه على حقه فاذا جاءك كتي هذا فان اقام البينية على ما أخبرني فاستخرج له حقه ولا يظلمن عبدك الا أن له شأن غير ذلك فاكتب الي به والسلام على من اتبع الهدى وكتب مسلم بن لبنن ونسخ الصلت في صفر سنة احدى وتسعين

فهذه البرديات الثلاث الأخيرات، يلقين أضواء على نظام نظر المظالم في العصر الاموي . ويستخلص منه ان اقباط مصر الذين بقي بعضهم على النصرانية ولم يدخلوا الاسلام . وظلوا يعيشون في مدن وقرى الديار المصرية كأهل ذمة للمسلمين ويعملون بالزراعة . كانت تقع بينهم بعض تظلمات بسبب الديون والمعاملات

(١) نشر هذه البردية بيكر في

Becker: Neue arabische Papyri des Aphroditofundes, Der Islam Band II, Strasburg, 1911, P. 260.

كما اعاد نشرها جروهمان في كتابه : اوراق البردية العربية بدار الكتب المصرية ، السفر الثالث ، ص ٣٠-٣١ .

(٢) نشر هذه البردية بيكر في نفس المقال السابق ، ص ٢٦٢-٢٦٣ ، واعاد نشرها

جروهمان في نفس المرجع السابق ص ٣٢-٣٤ .

التجارية . فكان المظلوم منهم يذهب الى الفسطاط او يتظلم لوالى مصر ، فكان والى مصر يرسل الى واليه على الاقليم التابع له المتخاصمين يأمره بتحقيق موضوع الشكوى ، واخذ حق المظلوم من المظالم اذا اقام البيينة وكلمة " النبطى " التى تكررت فى البرديات الثلاث ، تفيد معنى " الفلاح " . وقد أكدت هذه البرديات تحرى قره بن شريك للعدل والحق على أساس " اقامة البيينة أخذاً بالمبدأ الاسلامى للقضاء " البيينة على من ادعى واليمين على من أنكر " ، وهو المبدأ الذى طبقه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب .

ومظاهر عدالة الحكم الاسلامى بمصر وتسامحه الدينى تتجلى فى جميع برديات قره بن شريك . وسوف نستشهد بها فى موضعها المناسب من هذا المقال ان شاء الله . فيتضح من هذا اذا اهمية وجيدة البرديات بكوم اشقاو ، الخاصة بالوالى الاموى قره بن شريك فى تأكيد عدالة الحكم الاسلامى فى العصر الاموى ، فى عهد اشتهر عن واليه الجور والشدة ، فما بالك ببقية العصور التى حكمها ولاية عرف عنهم اللين والعدل والاحسان مثل الولاة فى عهد الخليفة الاموى العادل عمر بن عبد العزيز . واذا كان المستشرقون الذين درسوا برديات قره بن شريك قد اعترفوا بعدالة الحكم الاموى ، وهو العصر الذى طالما اتهم الرعيل الاول من المستشرقين خلفاءه بأنهم كانوا متعصبين ضد الموالى ، وانهم كانوا يستغلونهم ، واضطهدوهم واحتقروهم (١) نقول اذا كان المستشرقون انفسهم قد اعترفوا بعدالة الحكم الاموى من واقع برديات قره بن شريك ، ودحضوا اراء الرعيل الاول من المستشرقين فى التشكيك فى عدالة

---

(١) اخرج الامام البخارى فى صحيحه بسنده عن ابى هريرة رضى الله عنه ، عن النبى صلى

الله عليه وسلم . قال : هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده . وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده . ولتقسم كنوزها فى سبيل الله .

انظر صحيح البخارى كتاب الجهاد ، وانظر بن حجر فتح : البارى فى شرح

صحيح البخارى ٦ : ٤٩٨ . وقد اخرج الامام الشافعى بسنده ايضا هذا الحديث

عن ابى هريرة رضى الله عنه ، وشرحه شرحا مستوفيا فى ضوء حركة الفتوحات

الاسلامية انظر الشافعى : كتاب الام ، طبعة بولاق سنة ١٣٢١هـ ، ج ٤ ،

ص ٩٣ - ٩٤ .

الحكم الاموى ، فناهيك اذا عن عدالة الحكم الاسلامى بمصر فى عصر الخلفاء الراشدين .  
وهو امر ايضا اكدته لنا اوراق البردى العربية التى وصلتنا عن عصر الخليفة عمر بن  
الخطاب ، ومن فترة الفتح الاسلامى لمصر سنة ٢٢ هـ . واعترف به المستشرق  
ادولف جروهمان عند دراسته لبعض البرديات العربية التى وصلتنا من فترة الفتح  
العربى لمصر وسيرد فيما يلى من مقالنا هذا دراسة هذه البرديات المتعلقة  
بالفتح الاسلامى لمصر .

(جاءت الحقائق التاريخية التى قدمتها اوراق البردى العربية مصداقاً  
للاحاديث النبوية الصحيحة التى تنبأ فيها النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين بفتح  
مصر . وأوصاهم بالقبض خير ا ) :

كان النبى صلى الله عليه وسلم قد بشر المسلمين وهم لا يزالون فى مستهل  
قيامهم دولتهم بفتح بلاد مملكتى الروم والفرس (٢) وهى بلاد الشام ومصر والعراق  
وفارس . وهو أمر نـووه به القرآن ، رصدته كتب الفتوحات

(١) اخرج الامام البخارى فى صحيحه بسنده عن ابى هريرة رضى الله عنه ،  
عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : " هلك كسرى ثم لا يكون كسرى  
بعده . وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده . ولتقسمن كنوزهما فى سبيل  
الله " .

انظر صحيح البخارى كتاب الجهاد ، وانظر بن حجر فتح البارى فى شرح  
صحيح البخارى ٦ : ٤٩٨ . وقد اخرج الامام الشافعى بسنده ايضا هذا  
الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه ، وشرحه شرحا مستوفيا فى ضوء حركة  
الفتوحات الاسلامية انظر الشافعى : كتابى الامم ، طبعة بولاق سنة ١٣٢١ هـ ،  
ج ٤ ، ص ٩٣-٩٤ .

(٢) انظر الآيات ١٨-٢١ من سورة الفتح ، والآية ٢٧ من سورة الاحزاب ، والآية  
٣٣ من سورة التوبة ، والآية ٢٨ من سورة الفتح ، والآية ٩ من سورة الصف ،  
والآية ٥٥ من سورة النور ، والآيات ٣٩-٤١ من سورة الحج .

(١) الاسلامية ودلت عليه كما رصدته ايضا كتب الخراج والاموال في الاسلام .  
 (٢) ووصى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين قبل بداية حركة الفتوحات الاسلامية التي تمت في عهد خلفائه الراشدين - بأهل الكتاب من اهل البلاد المفتوحة خيرا ، رغم بقائهم على دينهم . وأمرهم بعدم ظلم هؤلاء المعاهدين لدخولهم

(١) اخرج البلاذري بسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى في تفسير قوله تعالى : "وأثابهم فتحا قريبا" (سورة الفتح الآية ١٨) قال : خير (أخرى لم تقدروا عليها قد احاط الله بها وكان الله على كل شيء قديرا) (سورة الفتح الآية ٢١) قال : فارس الروم . (البلاذري فتوح البلدان . ج ١ ص ٢٧ ، خير ٨٥ ، وانظر ايضا يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٣٥٣ ، رقم ٠٨٨ ، وأخرج السيوطي بسنده في كتابه الدر المنثور في التفسير طبع مصر ١٣١٤ هـ عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ( وأخرى لم تقدروا عليها ) قال : هذه الفتوح التي تفتح الى اليوم ، وانظر ايضا يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٣٣ ، رقم ٠٨٣ .

(٢) اخرج يحيى بن آدم بسنده عن عكرمة . في تفسير قوله عز وجل ( وأورثكم ارضهم وديارهم وأموالهم وارضاهم ) (الآية ٢٧ من سورة الاحزاب) قال : ما ظهر عليه المسلمون الي يوم القيامة (يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٣٢ ، رقم ٧٨) ، كذلك شرح أبو عبيد القاسم بن سلام آية الغنيمة في القرآن ( انظر الآية ٤١ من سورة الانفال ) وآية الفىء في القرآن ( انظر الآية ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٠٠٨ الخ من سورة الحشر ) ثم روى أبو عبيد بسنده عن عبد الله بن مسعود انه قال : والله الذي لا اله غيره ، لقد قسم الله هذا الفىء قبل ان تفتح فارس والروم . وعلق أبو عبيد بقوله : ونرى عبد الله انما تأول الآية التي تأولها عمر في قوله ( والذين جاءوا من بعدهم ) قال أبو عبيد : هذه السورة نزلت بالمدينة بعد القتال - يعني الحشر - وهذه قوة لعمر في الفىء ، لان فارس والروم انما افتتحتا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فجعل الله عز وجل فيها لمن يجيء بعده ، قبل أن يأتوا ، وقبل ان تفتحها (كتاب الاموال ، تحقيق محمد حامد الفقى ، سنة ١٣٥٣ هـ ، ص ١٥-١٦) .

في ذمة المسلمين وصيرورتهم أهل ذمة للمسلمين ، وعدم تكليفهم فوق طاقتهم .  
فقد روت كتب السنن النبوية المعتمدة كسنن أبي داود (١) وكتب الخراج والاموال (٢) ،  
وكتب الفتوحات الاسلامية يسندها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من ظلم  
معاهدا او كلفه فوق طاقتة ، فأنا حجيجه الى يوم القيامة " .

- وقد الزم الخلفاء الراشدين أنفسهم - بعد تمام حركة الفتوحات الاسلامية  
في عهدهم - بوصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل الذمة ، وأوصوا بها خلفاء  
الاسلام من بعدهم . فقد روى الامام البخارى في صحيحه ، وأخرجت كتب الخراج  
يسندها ، عن الخليفة عمر بن الخطاب الذى تمت في عهده أغلب الفتوحات الاسلامية  
انه قال : " أوصى الخليفة من بعدى بأهل الذمة خيرا ، أن يوفى لهم بعهدهم ،  
وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم " . وقد أوردت كتب الخراج  
أخبارا صحيحة الاسناد عن عمر بن الخطاب في أيام خلافته ، توضح تحريمه  
العدل والرفق بأهل الذمة من أهل سواد العراق ، فكان يراجع جباية

- (١) انظر محمد ابو الطيب شمس الحق العظيم الابدانى : عون المعبود في شرح  
سنن ابي داود ، طبع الهند ، ١٣٢٣ هـ ، ١٣٦:٣ .
- (٢) انظر ابو يوسف ت ١٨٢ هـ : كتاب الخراج ، الطبعة الخامسة ١٣٩٦ هـ ،  
المطبعة السلفية ، ص ١٣٥-١٣٦ ، يحيى بن آدم : ت ٢٠٣ هـ : كتاب  
الخراج ، تحقيق احمد محمد شاكر ، المطبعة السلفية ، الطبعة الثانية  
١٣٨٤ هـ ، ص ٧١ ، حديث رقم ٢٣٥ .
- (٣) انظر البلاذرى ت ٢٧٩٠ هـ : فتوح البلدان ، طبع مصر ، ١٣١٩ هـ ،  
ص ١٦٩ ، وانظر ايضا محمد بن عبد الله الازدى : تاريخ فتوح الشام  
تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر ، القاهرة ، ١٩٧٠ م ، ص ٢٦٤ .
- (٤) اخرج هذا الحديث الامام البخارى بسنده في صحيحه عن عمر بن الخطاب ،  
كتاب الجهاد باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون . انظر ابن حجر :  
فتح البارى ، ٥٠٩:٦ - ٥١٠ ، وانظر ايضا عند ابي يوسف : كتاب الخراج  
ص ١٣٦ ، يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٧٠ و ٧١ ، حديث  
رقم ٢٣٢ و ٢٣٥ .

الجباه ، ليتأكد انهم لم يأخذوا من الخراج الا القدر الشرعى العادل ، وأنهم تركوا عند أهل السواد فضولا وأمولا وأشياء تكفل لهم رغد العيش ، وكان يبسط رعايته وعنايته بأرامل أهل سواد العراق من أهل الذمة .

كما اخرجت كتب الخراج ايضا بسندها عن الامام على بن ابي طالب رابع الخلفاء الراشدين انه كان ابان خلافته يوصى جابيه على الخراج ان يأخذ من أهل الذمة " العفو " و " الفضل " اى ما زاد عن حاجتهم ، وأن لا يستخدم صوتا عند جباية الخراج ، حتى لو عاد كما ذهب ولم يجب شيئا . واخرج يحيى بن آدم بسنده بطريقتين مختلفتين عن ابن عباس رضى الله عنهما وعن على بن ابي طالب رضى الله عنه ، انهما سئلا : ما فى أموال أهل الذمة ؟ فقالا : العفو : يعنى الفضل .

وخص النبى صلى الله عليه وسلم ، حين بشر المسلمين بفتح بلاد مملكتى فارس والروم ، وارضاهم بأهل الذمة خيرا ، خص النبى صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة قبض مصر بوصية خاصة ، لما تربطهم بالعرب من روابط الرحم والمصاهرة .

- (١) انظر يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٧٢-٧٣ .
- (٢) نفس المصدر ، ص ٧٠-٧١ .
- (٣) نفس المصدر ، ص ٧٠-٧١ ، خبر ٢٣٤ ، والعفو والفضل بمعنى الزيادة عن حاجتهم ، وانظر ايضا احاديث واخبار اخرى فى الفرق بأهل الذمة ، نفس المصدر ، ص ٧٢-٧٣ .
- (٤) انظر ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، طبع بليدن بهولندا بمطبعة بريل سنة ١٩٢٠ ، بتحقيق شارل تورى ، ص ٢-٤ ، فضلا مستقلا بعنوان : " ذكر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقبض " ، وانظر الامام مسلم بن الحجاج : صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، " باب وصية النبى صلى الله عليه وسلم باهل مصر " طبعة مطبعة عيسى البابى الحلبي ، سنة ١٣٤٩ هـ ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ ، ابن هشام : السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرون ، القاهرة ، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م ، الطبعة الثانية : ١ : ٤-٧ ، السيوطى : حسن المحاضرة فى اخبار مصر والقاهرة ، طبع بمطبعة الموسوعات بمصر ١٣٢١ هـ ، ص ٤-١٠ ، فضلا مستقلا بعنوان : " ذكر الاحاديث التى ورد فيها ذكر مصر " ، المقرئى : الخطط ، طبع مطبعة النيل بمصر ، ١٣٢٤ هـ : ١ : ٣٥-٣٩ ، فصل بعنوان " ذكر طرف من فضائل مصر " ، وانظر الكندى كتاب فضائل مصر مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ٤٢٢ تاريخ و ٧٥٣ تاريخ .

وكان صلى الله عليه وسلم يعنى بالرحم ، ان هاجر ام اسماعيل (ابو العرب المستعربة ) ابن ابراهيم عليه السلام كانت منهم ، اذ كانت من قرية " أم العرب (١) وهي قرية كانت تقع امام مدينة الفرما المصرية ، وكان صلى الله عليه وسلم يعنى بالصهر ان مارية القبطيسة التي تسرى بها النبي صلى الله عليه وسلم وانجبت له ولده ابراهيم الذي توفي طفلا ، وصارت أم ولد له صلى الله عليه وسلم كانت ايضا من قبط مصر ، اذ كانت من قرية " حفن (٢) من كورة او اقليم " أنصنا (٣) وكان قد

(١) حقق محمد رمزي في كتابه القاموس الجغرافي للبلاد المصرية ، موضع قرية ام العرب ، فأفاد انه بالبحث عن موقع هذه القرية تبين له انها اندثرت ، وكانت واقعة في الجنوب الشرقي لاطلال مدينة الفرما للمدرسة على بعد اربعة كيلومترات منها ( محمد رمزي : القاموس الجغرافي ، القسم الاول ، البلاد المدرسة ، ص ١٢٧ ) . أما مدينة الفرما فقد حقق محمد رمزي انها اندثرت ، وهي مدينة كانت من أقدم الرباطات المصرية زمن الفراعنة بقرب الحدود الشرقية لمصر ، وتعرف اليوم اثارها بتل الفرما ، على بعد ثلاثة كيلومترات عن ساحل البحر الابيض المتوسط ، وعلى بعد ٢٣ كيلو متر شرقي محطة الطيبة الواقعة على السكة الحديد التي بين بورسعيد والاسماعيلية ، ولا تزال اثار قلعتها باقية الى اليوم ( نفس المرجع ، ص ٩٢ - ٩٣ ) .

(٢) حقق محمد رمزي ان القرية التي سماها العرب حفن Hafn هي نفسها المدينة التي عرفت في العصر الفرعوني باسم " هبنو " Hebnu وكانت قاعدة القسم السادس عشر من اقسام الصعيد ، وقد حقق محمد رمزي ان اطلال مدينة هبنو تقع اليوم شرقي النيل بحوض الكوم الاحمر رقم ١٩ بأراضي ناحية المطاهرة البحرية ، وفي النهاية الجنوبية من اراضي ناحية زاوية الاموات بمركز المنيا . ( نفس المرجع ، ص ٤٦٩ ) .

(٣) عرفت في العصر الفرعوني باسم " بيسا " Bisa وفي العصر الروماني باسم Antinoé وكان يقال لمدينة انطونيه Enséné او Ancinâ وسماها العرب انصنا ، وكانت قاعدة كورة انصنا ، ويسمى القبط انصله Enselé والعامية يقولون مدينة النصلة . ومكانها اليوم الاطلال الواقعة في حوض مدينة النصلة ( المحرف عن أنصنا ) رقم ١١ بأراضي ناحية الشيخ عبادة الواقعة شرقي النيل بمركز ملوى بمدينة اسيوط ( نفس المرجع ، القسم الاول ، ص ١٣٢-١٣٣ ) . قسم ثان ، جرابع ، ص ٦٣ ) .



أهداها اليه صلى الله عليه وسلم المقوقس والى مصر الروماني ، حين كاتبه النبي صلى الله عليه وسلم في أواخر سنة ٦ هـ ومطلع سنة ٧ هـ ، مع رسوله خاطب ابن ابي بلتعة اللخمي ليدعوه الى الدخول في الاسلام .

ونستطيع ان نصنف احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ورد فيها الوصية بالقبط الى أربعة أقسام :

١- احاديث توصي بالقبط لكونهم سيصبحون اهل ذمة للمسلمين ، بالاضافة الى أن للعرب في القبط رحما وصهرا ، والمحت هذه الاحاديث الى عدم الاجحاف بقبط مصر ، في أموالهم وارضيتهم بعد فتح مصر . وأشهر هذه الاحاديث ، هو ما أخرجه الامام مسلم في صحيحه عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " انكم ستفتحون مصر ، وهي ارض يسمى فيها القيراط ، فاستوصوا باهلها خيرا ، فان لهم ذمة ورحما . "

(١) انظر ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ٤٥-٥٣ ، فصلا مستقلا بعنوان " ذكر كتاب رسول الله عليه الصلاة والسلام الى المقوقس " وانظر السيوطي حسن المحاضرة ١ : ٤٧-٥١ ، فصلا مستقلا بعنوان " ذكر كتاب سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المقوقس " . وقد زاد السيوطي معلومات اخرى عن ما ذكره ابن عبد الحكم اعتمادا على كتب الاحاديث والمسانيد وكتب دلائل نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانظر المقرئ : الخطط ، طبع مطبعة النيل بمصر ، ١٣٢٤ هـ ، ص ٤٥-٤٨ ، في ذيل فصل مستقل عن فضائل مصر .

(٢) انظر الامام ابو الحسن مسلم بن الحجاج : صحيح مسلم ، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، سنة ١٣٤٩ هـ ، ج ٢ ، ص ٣٧٤-٣٧٥ ، كتاب المناقب ، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر . وانظر ايضا ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، باب ذكر الاحاديث ، ترجمة ابي ذر الغفاري ، ص ٢٨٥ ، س ٥-١١ ، وانظر ايضا المقرئ : الخطط ١ : ٣٨ ، السيوطي : حسن المحاضرة ١ : ٤-٥ ، ونص السيوطي على النقل من صحيح مسلم . وقد افاد السيوطي ان هذا الحديث قد أخرجه ايضا محمد بن الربيع الجيزي في كتاب من دخل مصر من الصحابة ، والبيهقي في كتابه دلائل النبوة بسندهما عن ابي ذر رضي الله عنه ، البلاذري : فتوح البلدان ص ٢٥٧ .

٢- احاديث تتنبأ بمسارعة القبط الى الدخول في الاسلام بعد فتح المسلمين لمصره وسقوط الجزية عن رؤس اهل مصر من القبط باسلامهم ، ثم اشتراك من يسلم من القبط مع العرب في تبليغ دعوة الاسلام ، الى الشعوب المجاورة للقبط .

واشهر هذه الاحاديث هو ما اخرجها ابو عبيد القاسم بن سلام بسنده في كتابه الاموال<sup>(١)</sup> ، عن ابي هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( منعت العراق درهمها وقنيزها ، ومنعت الشام دينارها ودينارها ، ومنعت مصر دينارها واردينها ، وعدتم كما بدأتم - قالها ثلاث مرات - فشهد بذلك لحم ابي هريرة ودمه ) وعلق ابو عبيد على هذا الحديث بقوله : " معناه - والله اعلم - ان هذا كائن ، وانه سيمنع بعد في آخر الزمان " <sup>(٢)</sup> وأضاف المقرئ الى قول ابي عبيد ، بعد أن نقل عنه هذا الحديث معذراً اليه ، ونقل عنه أيضاً هذا التعليق السالف ، قال المقرئ : " فخرج لفظه (صلى الله عليه وسلم) على لفظ الماضي ، لانه ماض في علم الله ، وفي اعلامه بهذا قبل وقوعه ما دل على اثبات نسيوته ، ودل على رضاه من عمر ( بن الخطاب ) رضى الله عنه ما وظفه على الكفرة من الخراج في الامصار " . وفي تفسير المنع وجهان : احدهما انه علم أنهم سيسلمون ويسقط

- (١) انظر ابو عبيد القاسم بن سلام ، ت ٢٢٤ هـ : كتاب الاموال ، تحقيق محمد حامد الفقى ، القاهرة ١٣٥٣ هـ ، ج ١ ، ص ٧١ ، خبر رقم ١٨٢ ، وقد أورد ابو عبيد هذا الحديث ، في فصل بعنوان " أرض العنوة تفر في ايدي اهلها ، ويوضع عليها الخراج " وفي هذا ما يفيد ان فتح بلاد الشام والعراق ومصر ، كان من الناحية الشرعية الفقهية عنوة ، ثم اجرى من الناحية الادارية التنفيذية مجرى الصلح . وقد روى هذا الحديث ايضا امام مسلم في صحيحه ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ طبعة بولاق ، ج ٣ ، ص ١٧٥ طبعة الاستانة . كما اخرجها ايضا بسنده عن ابي هريرة يحيى بن آدم في كتابه الخراج ، ص ٦٧ ، خبر ٢٢٧ ، اول باب الجزية .
- (٢) ابو عبيد : كتاب اموال ، ج ١ ، ص ٧١ ، خبر رقم ١٨٢ .

عنهم ما وظف عليهم ، فصاروا مانعين باسلامهم ما وظف عليهم ، يدل عليه قوله (١)  
" وعدتم من حيث بدأتم " . وقيل معناه انهم يرجعون عن الطاعة ، والأول أحسن "

واخرج ابن عبد الحكم بسنده ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انكم ستقدمون على قوم جعد رؤسهم ، فاستوصوا بهم خيرا ، فانهم قوة لكم ، وبلاغ الى عدوكم باذن الله " . يعنى القبط .

٢- احداث توصى المسلمين بعد فتحهم لارض مصر ، وظهورهم على أهلها ، باتخاذ الجنود من أهل مصر الذين سيدخلون فى الاسلام ، ليكونوا مجاهدين فى سبيل الله وشردينه فى الارضين ، ولقد اشادت هذه الاحاديث بجند مصر ، ووصفتهم بأنهم " خير اجناد الارض " ونوهت الى أن موقع مصر المواجه لديار الحرب شمالا وجنوبا وغربا ، سيجعل أهلها " فى رباط الى يوم القيامة " أى مرابطين فى الرباطات والشغور البرية المواجهة لدار الحرب ودار الكفر .

وأهم هذه الإحاديث ، هى ما أخرجه ابن عبد الحكم بسنده ، ضمن خطبة عمرو بن العاص ، التى القاها على منبر الجامع العتيق بالفسطاط - الذى صار يعرف بمسجد عمرو بن العاص - على جنده العربى عند خروجه هو جنده الى ريف مصر للارتباع فى فصل الربيع ، اى لعلف خيول الجند . وقد جاء فى نص هذه الخطبة على لسان عمرو بن العاص : حدثنى امير المؤمنين ( يعنى عمر بن الخطاب كما افاد

(١) المقرئى : الخطط ، ١ : ١٢٢ ، السيوطى : حسن المحاضر ، ج ١ ، ص ٦

نقلا عن صحيح مسلم .

(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ٤ ، المقرئى : الخطط ، ١ : ٣٩ ، السيوطى :

حسن المحاضرة ، ١ : ٥ ، وقد افاد السيوطى ان هذا الحديث اخرجته

أبو يعلى فى مسنده ، كما وصف سند ابن عبد الحكم فى تخريج هذا

الحديث بأنه " سند صحيح " .

(٣) انظر ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٣٩ - ١٤١ ، فصلا بعنوان " خروج

عمرو الى الريف " .

السيوطى فى حسن المحاضرة) ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
" اذا فتح الله عليكم مصر فاتخذوا فيها جندا كثيفا ، فذلك الجند خير أجناس  
الارض - فقال ابو بكر : ولم يا رسول الله ؟ قال : لانهم وازواجهم فى رباط السي  
(١)  
يوم القيامة - .

والجدير بالالتفات والاهتمام حقا ، ان تاريخ مصر الاسلامية فى عصر الولاية ،  
وبصفة خاصة فى عصر الخلفاء الراشدين ، وفى اغلب مراحل تاريخ الخلفاء الامويين  
ثم العباسيين قد جاء فى كثير من نواحيه الايجابية ، سواء بالنسبة لتاريخ  
الاسلام بصفة عامة ، او بالنسبة لتاريخ الشعب القبطى بصفة خاصة ، مصداقا  
للاحاديث النبوية الصحيحة التى أوردتها كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم  
الحدِيثية عن قبط مصر ، فقد دخل عدد كبير من القبط فى الاسلام ، قبل تمام الفتح  
الاسلامى لمصر وانضموا الى جيوش العرب الفاتحين ، وعاونوهم فى تحقيق الانتصار  
على الروم . وقد سجل هذا كله القس القبطى يوحنا النقيوسى ، الذى كان شاهدا  
للفتح الاسلامى لمصر ، وذلك فى تاريخه . وظل دخول القبط فى الاسلام مستمرا  
مطردا طوال المراحل التاريخية لعصر الولاية ، سواء فى عصر الخلفاء الراشدين ،  
او فى عصر خلفاء بنى امية ، او عصر خلفاء بنى العباس .

وقد أكدت احداث التاريخ الاسلامى ومصادره ، وعلى وجه الخصوص اوراق البردى  
العربية ، صدق جميع ماورد فى هذه الاحاديث النبوية من تنبؤات . كما أكدت  
التزام خلفاء الاسلام تجاه اهل مصر بوصية النبى صلى الله عليه وسلم . ويتجلى هذا

(١) ابن عبد الحكم : نفس المصدر ، ص ١٤١ هـ ٧٥٠ هـ ، السيوطى : حسن  
المحاضرة ، ص ٦ ، المقرئى : الخطط ١ : ٣٧ .

(٢) افاد حنا النقيوسى انه منذ دخل العرب مصر وقبل أن يتم فتحها نهائيا اسلم  
كثير من المصريين وحاربوا المسيحيين بعد اسلامهم . ومن هؤلاء يوحنا احد  
رهبان دير سيناء انظر :

La chronique de Jean Euéque de Nikiou, Notice et

Extraits Par. M.H. Zotenberg, Paris Imprimerie Nationale  
MDCCLXXIX, Chapitre CXXI, P. 263.

كما افاد حنا النقيوسى ايضا أن المصريين الذين تركوا الدين المسيحى واسلموا ،  
صحبوا جيوش العرب اثناء الفتح ، انظر

Ibid: P.262-263, P. 264.

الإلتزام في المظاهر الآتية :

١- حسن معاملة العرب للقبط ابان الفتح الاسلامي لمصر ، والطابع الانساني للفتوحات الاسلامية ، والسلوك الحضاري للقاتحين ، والهدف الدعائي البلاغي من الفتح ، وهو امر أكدته اوراق البردي العربية التي وصلتنا وهي مؤرخة بسنة ٢٢ هـ ، ابان اتمام الجيوش الاسلامية زحفها الى صعيد مصر .  
لفتح اقليم البهنسا ، عاصمة مصر العليا ، في العصر البيزنطي المتأخر .<sup>(١)</sup>

٢- الوضع الشرعي والاداري الذي اجراه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب لمصر وارضيتها وكنائسها . ويتضح من دراسة ظروف وأسباب اقرار عمر بن الخطاب لهذا الوضع الشرعي والاداري لمصر ، مراعاة خليفة المسلمين الذي تم في عهده فتح مصر ، وصية النبي صلى الله عليه وسلم في القبط ، فرغم ان مصر فتحت في الواقع عنوة ، الا أن الخليفة قدر أن اهل مصر كانوا في عداد المغلوبين على أمرهم ، المقهورين تحت حكم الروم ، فأجرى مصر مجرى البلاد التي فتحت بصلح ، فلم يقسم ارضها بين الفاتحين ، ولم يسترق رجالها او يقتلهم ، ولم يسب نساءها واطفالها ، ولم يهدم كنائسها او يحولها الى مساجد شأن حكم بلاد العنوة ، بل أجرى مصر وأهلها مجرى الصلح ، فرد سبي القبط الى قراهم ، ومنح رجال القبط حريتهم المدنية وحقوقهم المدنية والقضائية وحريتهم الدينية ، على أن يدفعوا الجزية ، وهي كالبديل عن شأدية الخدمة العسكرية التي كانت قاصرة على المسلمين لارتباطها في الاسلام بفريضة الجهاد لنشر دين الله ، وابقى كنائس مصر القديمة ، في البلاد التي تقاوم الفتح مقاومة حربية او فتحت بصلح ثم لم تنقض عهد المسلمين وتظاهر

---

(١) عن هذه البرديات انظر جروهمان : اوراق البردي لعربية ، المحاضرة الثانية ص ١١-١٢ ، المحاضرة الثالثة ، ص ٣-٦ ، وانظر ما يأتي في مقالنا هذا عند دراستنا للفتح الاسلامي لمصر في ضوء البرديات .

الروم على المسلمين ، على حالها ، وجعلها مقامة الشعائر . (١) كما بسط الحماية

(١) لاتزال كنائس مصر القديمة التي بنيت قبل الفتح الاسلامي عامرة مقامة الشعائر لم تمس بسوء سواء بعد الفتح العربي ، او طوال حضور مصر الاسلامية ، وبقاء هذه الكنائس الاثرية القديمة على حالها بمصر الى يومنا هذا أقوى دليل اثري ملموس على تسامح الحكومة الاسلامية تجاه اهل الذمة والاقليات الدينية بمصر . ويكفي ان نذكر هنا أن حركة الاسترداد المسيحي Reconquista بعد استردادها للأندلس هدمت جميع المساجد ، او حولتها الى كنائس ولم تبق بالاندلس مسجدا واحدا ، كذلك فعلت حركة الصليبيات Crusades عند ما استولت على بيت المقدس ، فقد حولت المساجد ببيت المقدس الى كنائس ، وأبطلت اقامة الشعائر الاسلامية بها ، حتى استردها صلاح الدين الايوبي ، واعد اليها الشعائر الاسلامية في نفس الوقت الذي حمى فيه صلاح الدين كنائس النصارى ببيت المقدس وعلى رأسها كنيسة القيامة . كما حمى مقدسات اليهود .

عن كنائس مصر القديمة انظر المقرئى : الخطط ، ج ٤ ، ص ٣٤٩-٣٦١  
" ذكر كنائس اليهود " وأغلبها كنائس بخط قصر الشمع ( بابليون ) وبحارة الجوزية بالقاهرة وحارة زويلة بالقاهرة وبعضها قائم الى اليوم . فضلا عن المعبد اليهودي بمنطقة البساتين وهو قائم الى اليوم وأيضا الخطط ج ٤ ، ص ٤٠٩-٤٢٣ " ذكر ديارات النصارى " وبعضها ديارات بنيت قبل الاسلام وبعضها استحدثت بعد الاسلام وبعد الفتح الاسلامي لمصر وهي بمنطقة مصر القديمة ، والمقطم ، ومنطقة الطور والقصير على ساحل البحر الأحمر . وانظر أيضا الخطط ج ٤ ، ص ٤٢٣-٤٣٧ " ذكر كنائس النصارى " وبعضها قديم قبل الاسلام وبعضها استحدثت بعد الاسلام وبعد الفتح الاسلامي لمصر . وانظر كذلك الشابستي : سنة ٣٨٨ هـ : كتاب الديارات ، تحقيق كوركيس عواد ، طبع بغداد ١٩٥١ م ، ابو صالح الارمني ت ٥ هـ : كتاب الكنائس والأديرة ، نشره Evetts سنة ١٨٩٥ ، مرقس سميقة : دليل المتحف القبطي واهم الكنائس والأديرة الأثرية ، مجلدان . المطبعة الأميرية القاهرة ١٩٣٠-١٩٣٢ ، عمر طوسون : وادي النطرون ورهبانه وأديرتيه ومختصر تاريخ البطارقة ، مذييل بكتاب تاريخ الأديرة البحرية . مطبعة السفير ، الاسكندرية ١٩٣٥ م .

الرسمية للكنيسة القبطية وبطريركها ، ولأقباس وأوقاف الكنائس<sup>(١)</sup> ، واعتبر اراضى مصر اراضى خراجية ، فأبقاها فى يد القبط ، على أن يؤدوا عنها الضريبة العقارية السنوية التى عرفت بـ " الخراج "<sup>(٢)</sup> . وبهذا ضمن الوضع الشرعى والادارى لمصر الذى اجراه عليه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب لقبط مصر ، حقوقهم المدنية والقضائية ، وحريةهم الدينية ، وبقاء كنائسهم ومعابدهم بأيديهم ، وبقاء اراضيهم وأموالهم بأيديهم ، وهو أمر بلغ قمة العدل والتسامح الدينى ، لم نسمع بشيبه له فى تاريخ الحكام والقواد المنصرين قبل الاسلام وبعده . ولقد ضمن هذا الوضع الشرعى والادارى ، الذى التزم بجهوره جميع خلفاء الاسلام وولاة مصر الاسلامية فى عصر الولاة ، ثم ملوكها بعد ظهور الدول الاسلامية المستقلة

---

(١) انظر ساويرس بن المقفع ت أو اخرج ٤ هـ : سير الاباء البطاركسة ،  
الجزء الاول ، والخامس والعاشر من مجموعة Patrologia  
Orientalis باريس ١٩٠٧ ، ١٩١٠ و ١٩١٥ ، P. T.I. ،  
231-232 وانظر ايضا المقرئى : الخطط ، ٤ : ٣٩٣-٣٩٤ .  
La Chronique de Jean, P. 261-262.

(٢) انظر ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، (ذكر من قال ان مصر فتحت بصلح) .  
ص ٨٨-٨٤ ، و " ذكر من قال فتحت مصر عنوة " عن ٨٨-٩٠ ، و " ذكر  
الجزية " ص ١٥١-١٥٦ ، وانظر ايضا مناقشات فقهية هامة عن الوضع  
الشرعى والادارى لمصر بعد الفتح عند ابو عبيد : كتاب الاموال ، ص ٥٥ ،  
ص ٥٧ رقم ١٤٤ ، و ص ٥٨ رقم ١٤٩ ، و ص ٦٠-٦١ ، و ص ٦٧ ، و ص  
٨٥ ، و ص ٩٣ ، و ص ١٠٠-١٠١ ، و ص ١٣٥ رقم ٣٦٤ ، و ص ١٤٠-  
١٤٢ ، و ص ١٤٤ ، رقم ٣٩٣ ، و ص ١٤٦-١٤٧ ، و ص ١٦٨-١٦٩ ،  
ص ١٨٤ ، رقم ٤٩٠ ، و ص ٥١٢-٥١٤ ، وانظر المقرئى : الخطط  
" ذكر ما عمله المسلمون عند فتح مصر فى الخراج ، وما كان من  
أمر مصر فى ذلك مع القبط " ج ١ ، ص ١٢٢-١٢٧ ، و " ذكر دخول  
النصارى من قبط مصر فى طاعة المسلمين وأدائهم الجزية ، واتخاذهم  
ذمة لهم " ج ٤ ، ص ٣٩٣-٤٠٨ .

بمصر ، ضمن هذا الوضع الشرعى لأهل مصر ، حكما عادلا ، وتسامحا دينيا ،  
كانا فى الواقع من أهم عوامل اسلام القبط واستعرا بهم وغلبة الاسلام على أغلب  
اقليم ومدن وقرى الديار المصرية ، مع مطلع القرن الثانى الهجرى (١) .

٣- عدالة النظم المالية الاسلامية ، التى طبقها المسلمون على قبط مصر بعد  
الفتح والمتمثلة فى ضريبتى " الجزية " على الرؤوس ، و " الخراج " على الاراضى  
الزراعية ، وتأكيده اوراق اليردى . لمطابقة مقدار الجباية الرسمية التى  
جسبتها الحكومات الاسلامية لمصر من ضريبتى الجزية والخراج ، لمقدار التقدير  
الشرعى لهاتين الضريبتين كما حددتهما الشريعة الاسلامية وشرحهما فقهاء  
الاسلام فى كتب الخراج والاموال والاحكام السلطانية . وقد وصلتنا من مجموعة  
برديات كوم اشقاو ، من عهد ولاية والى الاموى قره ، وثائق يونانية  
تحتوى على قوائم رسمية تفصيلية ، بأنواع وأبواب الاموال الرسمية الاميرية  
التي كانت تجبها الدولة من كورة افروديتوبوليس ( كوم اشقاو ) . ويتضح  
من هذه القوائم مطابقة هذه التقديرات الضريبية للقدر الشرعى العادل . وقام  
بيت المال المركزى الكائن بالفسطاط عاصمة مصر ، بخصم جميع التكاليف  
الاستثنائية التى طولت بها كوم اشقاو :  
(٢)

(١) انظر المقرئى : الخطط ج ١ ص ١٢٨-١٣١ " ذكر نزول العرب بريف  
مصر واتخاذهم الزرع معاشا " و ص ١٣١-١٤١ " ذكر قبالات اراضى مصر  
بعد ما فشا الاسلام فى القبط ونزول العرب فى القرى .  
وانظر ما سياتى فى مقالنا عن مناقشة الوضع الشرعى والادارى لمصر  
فى ضوء البرديات .

(٢) انظر الآن هذه القوائم الضريبية الخاصة بكورة كوم اشقاو من عهد والى  
الاموى قره ، وهى محفوظة بالمتحف البريطانى ، ونشرها Bell  
أن ترجمها الى الانجليزية Bell: Translations of the Greek  
Aphrodito Papyri.....) Der Islam, Band III 1912,  
P. 133. No. 1412, P. 135.No. 1413, P. 136. No. 1414;  
Bank III, 1912, P. 369. No. 1433.

وهذه اطول الوثائق واهمها .



(١) مثل تقديم عمال بناء معماريين ، وعمال لبناء السفن لدار صناعة جزيرة الروضة ، فخصم ذلك من جملة الخراج المطالب به أهل كورة كوم اشقاو بالتضامن فيما بينهم وفى هذا اشارة الى عدم اعتراف الحكومة الاموية بمبدأ " السخرة " والعمل الاجبارى .

٤- التسامح الدينى لحكومات مصر الاسلامية ، تجاه الكنيسة القبطية وجهازها الاكليروسى ، وتجاه الاقليات الدينية الاخرى بمصر . مثل رهبان دير سانت كاترين الملكانيين بطورسيناء ، وغيرهم . وكانت أجل صور هذا التسامح ، سماح الدولة للاقليات الدينية بمصر بالاحتفال بأعيادهم الدينية . وقد أشارت البرديات ، الى صور عديدة من

(١) عن الوثائق الخاصة بتقديم العمال المعمارين لبناء قصر الخليفة بدمشق ، ومسجد بيت المقدس ، وقصر الخليفة بالفسطاط انظر الآن :

Bell: Translations of the Greek Aphrodito papyri, der Islam, Band II, P. 274 No. 1341, No. 1342; Band II 1911, P. 373 No. 1362, P. 374, No. 1366, 1368, P. 377 No 1378-1379, P. 383-No. 1401; Band III 1912. P. 132, No. 1411.

وعن تطابق التقديرات والقوائم الضريبية مع التحديدات الشرعية العادلة ، وانظر ما تقدم الاحالات الى المقالات والكتب التى نشرت برديات مجموعة كوم اشقاو الخاصة بالوالى قره ، وانظر مجموعة أخرى من البرديات الادراية ، التى يرجع عدد كبير منها الى منطقة الفيوم فى عصر الولاة ، جروهمان : اوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ، الترجمة العربية ، السفر الثالث ، القاهرة ١٩٦٢ ، والسفر الرابع ، القاهرة ١٩٦٧ م ، السفر الخامس ، القاهرة ١٩٦٨ م . وانظر ايضا حول هذا الموضوع الادارى :

Bell, H I: The administration of Egypt under the Umayyad Khalifs, (Byzantinische Zeitschrift, XXVIII, 1228) P.P. 278-286.

محمد عبد الهادى شعيرة : اختصاصات صاحب الكورة فى القرن الأول - الهجرى ، حسب مجموعة افرودتو البردية ، ( مجلة كلية الآداب جامعة الاسكندرية - مايو ١٩٤٣ م ) . باللغة الفرنسية .

(١) مظاهر التسامح الديني بين الحكومات الاسلامية تجاه اهل الذمة بمصر .

(١) افاد جروهمان أن بدار الكتب المصرية عددا من المستندات القبطية ، وكذلك منشور اسقفي صدر من الانبا بطرس بطريرك الاسكندرية ، حوالي سنة ٩٥ هـ / ٧١٣م ، أى فى السنة الاخيرة من ولاية قره بن شريك على مصر ، وقد صدر هذا المنشور بمناسبة أعياد الفصح ، وهو مكتوب على درج بأوله بروتوكول يونانى عربى تاريخه سنة ٨٨ هـ (٧٠٧م) .

انظر جروهمان : اوراق البردى العربية ، المحاضرة الثامنة ، ص ٦٥-٦٠ . وعن صور أخرى من التسامح الديني للحكومة الاسلامية بمصر تجاه النصارى ، وغيرهم من الأقليات الدينية بمصر انظر

Abbott, N: The monasteries of the Fayyum. A J S L, 53, (1936-37), PP. 13-33, 73-96, 158-179.

Abbott, N, : Arabic marriage contracts among copts. Z D M, G, 95, (1941), PP. 59-81.

Anawati et Jomier: Un papyrus Chrétien en arabe (Egypte, IX Siecle ap. J.C.) Mém. islamologique II, 1954, PP. 91-102

وقارن الحقائق التاريخية التي وردت فى المبرديات العربية ، بما جاء فى وثائق دير سانت كاترين ، وهى امانات كان يمنحها حكام مصر الاسلامية منذ فتح عمرو بن العاص لمصر سنة ١٨ هـ وقيل منذ خروج النبی صلی اللعلیه وسلم الى غزوة تبوك سنة ٩ هـ . على الحدود بين بلاد الحجاز والشام وسيناء لرهبان الدير ، وكانت تجدد لهم بصفة دورية . انظر عن وثائق دير سانت كاترين : - مراد كامل : فهرست مكتبة دير سانت كاترين بطور سيناء ، وزارة المعارف العمومية ، ادارة احياء التراث ، ج ١-٢ ، المطبعة الاميرية بالقاهرة

سنة ١٩٥١م . Stern (S.M.): Fatimid Decrees, London, 1964.

- احمد محمد عيسى : مخطوطات وثائق دير سانت كاترين بشبه جزيرة سيناء ، مجلة الجمعية التاريخية المصرية ، المجلد الخامس ، ص ١٠٥-١٢٤ .

- جوزيف نسيم : دراسة فى وثائق العصرين الفاطمى والايوبى ، المحفوظة بمكتبة دير سانت كاترين فى سيناء ، مجلة كلية الآداب ، جامعة الإسكندرية المجلد ١٨ ، ١٩٦٤م ، ص ١٧٩-٢٠١ .

Ernst (H.): Die mamlukischen Sultan zur kunden des Sinai Klosters Wiesbaden 1960.

٥- تمتع أهل الذمة بمصر بحقوقهم القضائية والمدنية ، وعدالة النظام القضائي بمصر تجاه أهل الذمة ، في ضوء البرديات القضائية .

(١) ذكر الكندي في كتابه القضاء ، ان القاضي خير بن نعيم الحضرمي ، الذي ولى منصب قاضي قضاء مصر من سنة ١٢٠ هـ - ١٢٧ هـ كان يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ، ويسأل عن عدالتهم في اهل دينهم وأنه كان يقضى في المسجد بين المسلمين ، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج فيقضى بين النصارى . ( الكندي كتاب القضاء ص ٣٥١ ) . وقد روى الكندي بسنده عن يحيى بن عبد الله بن بكير ، وهو أحد القبط المسالمة الذين اصبحوا من فقهاء الموالى المسلمين بمصر ، ان خير بن نعيم كان يقضى بين النصارى على باب المسجد ثم علق يحيى بقوله : " قد ادركت القضاء يجعلون لهم يوماً في منازلهم ، وأول من ادخلهم المسجد محمد بن مشرق الكندي . وذلك في خصوماتهم بين بعضهم البعض وقد تولى محمد بن مسروق قضاء مصر من سنة ١٧٧-١٨٤ هـ . ( الكندي : كتاب القضاء ، ص ٣٩٠-٣٩١ ) . وقد افاد الكندي وابن عبد الحكم تحرى خليفة المسلمين وقضاه مصر للعدل تجاه قبط مصر من أهل الذمة وقصة انتصاف الخليفة عمر بن الخطاب من ابن عمرو بن العاص والى مصر وجلده امام ابيه لاعتدائه على قبطى معروفة مشهورة ، وقد ذكرها ابن عبد الحكم : انظر فتوح مصر ، ص ١٦٧-١٦٨ ، ويخبرنا الكندي ببعض حوادث تشهير الى عدالة القضاء المسلمين في عصر الولاة تجاه اهل الذمة . فيذكر ان القاضي خير بن نعيم الحضرمي في ولايته الثانية للقضاء سنة ١٣٣ هـ . أمر بحبس جندي قذف رجل - أغلب الظن انه ذمي لان التجنيد كان يعم جميع المسلمين ، فخاصمه الرجل الى خير . فطلب منه أن يثبت على ذلك شاهداً ففعل فأمر خير بحبس الجندي . ( انظر كتاب القضاء ، ص ٣٥٦ ) كذلك حكى الكندي ان القاضي غوث بن سليمان ، قد انصف امرأة ذميمة من أهل ريف مصر ، بعد أن استغاثت به في السوق وهو راكب الى مجلس القضاء ، فنزل اليها وقضى حاجتها ، فدعت له . ( كتاب القضاء ، ص ٣٧٣-٣٧٤ ) .

(٢) انظر عدد هام من هذه البرديات القضائية عند جروهمان : أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ، السفر الاول ، سنة ١٩٣٤ م ص ٦٧-٢٣٥ .

٦- زواج العرب بالنساء القبطيات بمدن وقرى مصر ، اقتداءً بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسريه بمارية القبطية في ضوء عقود الزواج التي وصلتنا على البرديات .

(١) يقول المقرئ في فصل قضاء مصر : " ومن فضائل مصر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسرى من اهلها ، وولد له صلى الله عليه وسلم من نساء مصر ، ولم يولد له ولد من غير نساء العرب ، الا من نساء مصر (الخططه ج ١ ، ص ٤٥ ، س ٣-٤) . وقد ساعد على ظاهرة كثرة زواج العرب من نساء القبط ، العلاقات الودية التي ربطت بين قبائل العرب ، وأهل قرى الريف المصرى من قبط مصر ابان ظاهرة الارتباج التي تتم في شهر الربيع ، لعلف الجند خيولهم وتدريبها ، وكان لكل قبيلة قرية معينة او عدة قرى ترتبج فيها كل سنة ، ومسجلة في ديوان العطاء ، لا يجوز ان تتعداها الى قرية أخرى . وقد جاء في خطبة عمرو بن العاص للجنود العربى عن خروجهم للارتباج في الريف " . . . . واستوصوا بمن جاورتهم من القبط خيرا ، واياكم والموسومات والمعسولات ، فانهن يفسدن الدين ويقصرون الهمم . حدثني عمرا مير المؤمنين انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الله سيفتح عليكم بعدى مصر ، فاستوصوا بقبطها خيرا فان لكم منهم صهرا وذمة " فحفوا ايديكم وفروجكم وغضوا ابصاركم . . . . " ( ابن عبد الحكيم : فتوح مصر ، ص ١٤٠-١٤١ ) وكان لاباحة القرآن ، زواج المسلمين بنساء اهل الكتاب ، اكبر الاثر في حدوث وتكرار روابط النسب والمصاهرة بين العرب وقبط مصر . قال تعالى : " اليوم احل لكم الطيبات ، وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم . والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم . اذا اتيتموهن اجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى اخدان . ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو فى الآخرة من الخاسرين ) ( آية ٥ من سورة المائدة )

(٢) نشر جرورهمان بعض عقود الزواج التي تزوج فيها عرب من نساء قبطيات ، من مجموعة برديات دار الكتب المصرية انظر عقد الزواج رقم ١٥٩ مؤرخ سنة ٢٥٩ هـ . انظر جرورهمان : اوراق البردى بدار الكتب المصرية ، السفر الاول ، ص ٧٣-٧٤ ، وعقد الزواج رقم ١٨٧١ المؤرخ بتاريخ سنة ٢٣٣ هـ . واسم الزوجة قبطى وهو " يونة ابنت حليص " واسم الزوج عربى وهو " يزيد بن قاسم الجرار " انظر جرورهمان : المرجع السابق ، السفر الاول ، ص ١٠٥-١٠٨ . وانظر ايضا

Abbott, N: Arabic marriage Contracts among Copts.

Z.D. MG, 95, (1941), PP. 59-81.

٧- تجنيد من أسلم من القبط في ديوان العطاء ، ملحقين بدعوة قبائلهم  
التي أسلموا على يديها ، وانتسبوا اليها برابطة الحلف والولاء .<sup>(١)</sup>

(١) اليك الآن بعض الأمثلة عن تسجيل المسلمين لمسألة القبط وغيرهم من  
مسألة أهل مصر من البربر والنوبة والعرب المنتصرة ، في ديوان العطاء  
والجند ، وأشراكهم في شرف العطاء .

أ - جبر بن عبد الله القبطي ، مولى بنى غفار ، كان رسول المقوقس بمارية  
القبطية . انظر ترجمته وترجمة ابنه عبيد بن جبر ، وخالد بن جبر ،  
عند ابن ماكولا ، الاكمال في رفع ارتياح عن المؤلف والمختلف من  
الاسماء والكنى والانساب ، طبع الهند ، سنة ١٩٦٣ م ، ج ٢ ، ص ١٤  
ص ١٧ ، ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ١٠٩ . حيث يذكر ان جبر  
القبطي قد اختط بخطة - اى حى - قبيلة غفار بمدينة القسطنطينية  
التي اختطها المسلمون بمصر بعد فتحها سنة ٦١٠ هـ . انظر ترجمة  
جبر ايضا عند السيوطي : حسن المحاضرة ج ١ ، ص ٨٩ . وفيه  
ان القبط تفتخر بأن منهم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم .  
ب - عبد الرحمن بن يحنس ، مولى بنى أبدي ، كان عريفا على موالى تجيب  
وكان في شرف العطاء ، وهو الذي تولى قتال ابن الزبير مدة  
فيما ذكره ابن غفير ، قاله ابن يونس . ( ابن ماكولا : المصدر السابق  
ج ٢ ، ص ١٠ ) .

ج - أبو المهاجر عبد الرحمن البلهيني ، من تابعى أهل مصر ، وسمع  
جماعة من الصحابة ، وكان من سبى قرية بلهيب المصرية ، حين  
انتقضت في أيام عمر بن الخطاب ، فاعتقه بنو الاعجم بن سعد  
بن تجيب ، وكان عطائه في مائتين ، وكان معاوية بن أبي سفيان  
في خلافته قد عرفه على موالى تجيب ، وبني له معاوية دارا في بني  
الاعجم في الزقاق المعروف بالبلهيب ، وكتب على الدار ، هذه  
الدار لعبد الرحمن سيد موالى تجيب ، ووهب له معاوية سيفاً ، لم  
يزل عندهم . ( ياقوت : معجم البلدان ، تصديق وستيفلد ، طبع  
ليبسك ، سنة ١٨٦٦ م ، ج ١ ، ص ٧٣٣-٧٣٤ ، مادة " بلهيب " .  
ومن هنا يتضح لنا أهمية اصطلاح " الموالى " في اوراق بردي  
كوم اشقاو ، واصطلاح " الموالى والمهاجرين " في نفس هذه البرديات  
فالمقصود " بالموالى " المسألة من أهل مصر من القبط والبربر والعرب  
المنتصرة والنوبة ، الذين أسلموا ، ودخلوا في ولاء احدى القبائل  
العربية التي اختطت لها حى في مدينة القسطنطينية عند انشائها بعد فتح  
مصر سنة ٦١٠ هـ . اما المقصود بـ " المهاجرين " فيقصد بهذا المصطلح

٨- اشراك العرب للقبط في ادارة بلادهم بعد الفتح الاسلامي لمصر . قال ابن عبد الحكم في الفصل الخاص بجزيرة مصر : " كان عمرو بن العاص لما استوثق له الامر ، أفزقبطها على جبايتالروم ، وكانت جبايتهم بالتعديل ، اذا عمرت القرية وكثر اهلها زيد عليهم ، وأن قل اهلها وخربت نقصوا ، فيجتمع عرفاء كل قرية ومازوتها وروءساء اهلها فيتناظرون في العمارة والخراب ، حتى اقرؤا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة الى الكور ، ثم اجتمعوا هم وروءساء القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع . ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم وخراج كل قرية وما فيها من الارض العامرة فيبذرون فيخرجون من الارض فدادين (ج) لكنائسهم وحماياتهم ومعدياتهم من جملة الارض ، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطات ، فاذا فرغوا نظروا الى ما في كل قرية من الصنائع والاجراء فقسوا عليهم بقدر احتمالهم ، فان كانت فيهم

= الجند العرب المسجلين في ديوان العطاء ، الذين سهاجروا مع حركة الفتح الاسلامية من اوطانهم الاصلية سواء بالحجاز او نجد او تهامة او اليمن او البحرين او بلاد الشام ، لنشر الاسلام في البلاد المفتوحة . انظر عن مصطلح " الموالى والمهاجرين " Bell: Translations of the greek Aphrodito papyri, Der Islam Band III, 1912, P.371, Band XVII, 1928, P.4-5, No. 1441 حيث يفهم ان عدد كبير من الموالى ، كان يطلق عليهم بعد اسلامهم اسم "مسلم" بدل من اسمائهم الاعجمية والنصرانية او اليهودية القديمة التي كانوا يسمون بها قبل اسلامهم .

(أ) قرأها ثورى محقق فتوح ابن عبد الحكم ماورثها ، والشواب ما اثبتنا اعتمادا على المصادر العربية الاسلامية ، والبرديات العربية ، وتحقيقات ناشرى البردى وعلى رأسهم جرروهمان وهى كلمة يونانية الاصل .  
(ب) فى نسخ اخرى خطية من فتوح ابن عبد الحكم " فيبتدئون " وعند المقرئى " فيبتسدون " .  
(ج) فى نسخ خطية اخرى " فداديننا " .  
(د) فى المقرئى : " وحماياتهم " ولعلها الصواب ، وقد تعنى الاديرة واوقافها .

جالية قسموا عليها بقدر احتمالها وقل ما كانت تكون الا الرجل المنتاب او المتزوج (هـ) ،  
ثم ينظرون ما بقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الارض ، ثم يقسمون ذلك على  
من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فان عجز احد وشكا ضعفا عن زرع أرضه  
وزعوا ما عجز عنه على الاحتمال ، وان كان منهم من يريد الزيادة أعطى ما عجز عنه أهل  
الضعف ، فان تشاحوا قسموا ذلك على عدتهم . وكانت قسمتهم على قراريط الدينار<sup>(و)</sup>  
اربعة وعشرون قيراطا يقسمون الارض على ذلك وكذلك روى عن النبي صلى الله عليه  
وسلم : " انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القبراط ، فاستوصوا بأهلها خيرا " . وجعل  
علمهم لكل فدان نصف اردب قمح<sup>(١)</sup> ، وبيتين من شعير الا القرط فلم يكن عليه  
ضريبة . والوبية يومئذ ستة امداد .

ويفهم من هذا النص الذى يعد وثيقة بالغة الخطورة عن عدالة الحكم  
الاسلامى لمصر ، وتسامحه الدينى تجاه قبط مصر من أهل القرى والريف ، الذين  
ظلوا على نصرانيتهم ولم يدخلوا فى الاسلام بعد الفتح الاسلامى العربى لمصر ،  
الحقائق التالية :

أ - ان جباية المسلمين لخراج مصر ، جاءت على أساس " التعديل " ، اى على أساس  
متوسط عادل للايراد السنوى لمصر ، فاذا خصبت الارض زاد الخراج ، واذا اقلت  
قل الخراج .

ب - ترك العرب القبط يتولون بأنفسهم شئون زراعة وتعمير قراهم ، وجباية الخراج السنوى  
الذى رتبته ووظفته عليهم الحكومة العربية الاسلامية بعد الفتح ، بحيث تركت  
هذه المهمة ليتولاها حاكم الاقليم ، وصاحب الكورة وكان يلقب فى العصر

---

(هـ) فى نسخة خطية اخرى " المساد " (كذا) وفى المقرئى " الشاب " وفى حسن  
المحاضرة " المنتاب " أيضا .

(و) جاء بعد كلمة الدينار فى نسخة خطية اخرى " نصف اردب " .

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٥٢ ، ١٥٣ " ذكر الجزية " ، المقرئى :  
الخطط ، ج ١ ، ص ١٢٣ - ١٢٤ " ذكر ما عمله المسلمون عند فتح مصر فى الخراج  
وما كان فى أمر مصر فى ذلك مع القبط " .

البيزنطى " بجاركوس" ورؤساء القرى ، أى العمدة وكان لقبهم البيزنطى " مازوت" جمعها " موازيت" ، وشيوخ القرى أى مايوازى وظيفه شيخ البلد اليوم بمصر ، كما تركوا لهم ايضا وظيفة المشرف على مالية الكورة " الجسطال" ، وأيضا وظيفة متولى مسح الاراضى الزراعية .

ج - لما كان الخراج يحدد على أهل كل اقليم ، على اساس الخراج النقدى والعينى الذى ربط ووظف على اقليمهم بعد الفتح الاسلامى . فان صاحب الاقليم ورؤساء القرى (العمد) وشيوخ البلاد كانوا يجتمعون فى عاصمة الاقليم ، ويقسمون الخراج المربوط على الاقليم ، على القرى التابعة له ، على قدر مساحة الاراضى الزراعية فى كل قرية ، ومدى خصوبتها ووفرة غلة اراضيها .

د - كانت الاموال والنققات التى يصرفها اهل كل قرية على كنائسهم ودياراتهم ومعدياتهم ومنشآتهم الدينية والخيرية تخصم من جملة الخراج المفروض على اهل القرية بالتضامن وهذا قمة التسامح الدينى .

هـ - كان رسم الضيافة لجيوش المسلمين ، فى حالة مرورهم بالقرية ، ومعسكرتهم بقربها المدة يوم الى ثلاثة ايام وهى المدة الشرعية للضيافة ، تخصم أيضا من جملة الخراج السنوى للارض ، وقد أكدت هذه الحقيقة ، البرديات التى ترجع الى أيام الفتح الاسلامى لمصر سنة ٢٢ هـ ، المحفوظة بمكتبة البرتينا بالنمسا .

و - كان أهل كل قرية يؤدون الخراج السنوى الذى وظف عليهم بالتضامن فيما بينهم ، لذا كان عمدة القرية وشيخ بلدها ، وكبار شيوخ القرية ، يتولون بأنفسهم تحديد الحصة التى يتحملها كل شخص من أهل القرية من الخراج ، كل على قدر مساحة

---

(١) عن هذه الوظائف انظر محمد عبد الهادى شعيرة : اختصاصات صاحب الكورة فى القرن الاول الهجرى حسب مجموعة افردتو البردية ، ( مجلة كلية الآداب جامعة الاسكندرية - مايو ١٩٤٣م ) باللغة الفرنسية ، كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٢٠م ، ص ٢٧ .

(٢) انظر نشر ودراسة لبعض هذه الوثائق عند جروهمان : أوراق البردى العربية ، المحاضرة الثالثة ، ص ٦٥ ، والمحاضرة الرابعة ، ص ٦ ، وانظر ما سيأتى فى مقالنا هذا .



ارضه المنزرعة ، وخصوبتها ، وشروته . فكان الخراج اذا يراعى الحالة المادية من الغناء والفقر لكل فرد في القرية ، ضمانا للعدل .

ز - بالنسبة لاهل القرية الذين لا يملكون اراضى زراعية ، ويعملون كصناع وحرفيين ، او اجراء عند اشرياء القرية ، فكانت تؤخذ منهم الجزية فقط على رؤسهم كل بقدر طاقته واحتماله . وهى الجزية الشرعية التى حدد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ، حدها الاعلى وحدها الادنى ، فيدفع الغنى شريحة الاغنياء من الجزية ، ويدفع الفقير شريحة الفقراء من الجزية ، وكان الخليفة عمر قد حدد شرائح الجزية وجعلها على طبقات ثلاث بعد فتح بلاد العراق والشام ، ثم أجرى ارض مصر واهلها مجرى اهل سواد العراق ، من حيث الخراج والجزية ، اى الوضع الادارى والشرعى .

ح - كان الغرباء من غير اهل القرية ، من اهل الذمة المطالبين بأداء الجزية ، يتحملون جزءا من الخراج الكلى المطالب به اهل القرية بالتضامن فيما بينهم ، اذا كانوا قد هاجروا من قراهم الاصلية واستوطنوا هذه القرية ، وكان يراعى ايضا عند أخذ جزيتهم طاقاتهم واحتمالهم ، واذا كان منهم من نزلت به نائبة او كارثة "المنتاب" اضطرته الى الهجرة من قريته واستيطان هذه القرية ، فانه يعفى من أداء الجزية ، واذا كان منهم المتزوج كثير العيال ، فانه يعفى ايضا ، حتى تسانقر امور هؤلاء الغرباء الفقراء فى هذه القرية الجديدة التى استوطنوها . وهو تسامح وعدل قل أن نسمع بمثيله . فى التاريخ .

- 
- (١) حيسن وضع عمر الجزية على رؤس اهل الذمة بالعراق والشام ، وجعلها على طبقات ، قال لعماله على الامصار " لا يوضع عليهم اكثر من ذلك ، ومن عجز منهم خفف عنه " انظر يحيى بنى ادم . كتاب الخراج ، ص ٢٣ رقم ٢٩ ، ص ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ص ٦٦ رقم ٢٢٤ ، ٢٢٥ ، وانظر ايضا ص ٤٠ رقم ١٠٣ ، ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٤١ ، ص ١٣٨ ، وانظر البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٦٢ ، ص ١٦٣ ، ص ١٧٩ - ١٨٠ ، خير ٤٠٩ ، ٤١٠ .
- (٢) انظر فيما يلى من هذا المقال دراستنا للوضع الشرعى والادارى لمصر بعد الفتح الاسلامى ، وانظر ما تقدم من اشارات بهذا الخصوص .

ط - اذا ضعف بعض ملاك الاراضى الزراعية بالقرية ، عن زراعة أرضه وأداء ما عليها من الخراج ، لسبب أو لآخر ، ووجد من اهل القدرة فى القرية من يريد زراعة هذه الاراضى وأداء ما عليها من الخراج ، دفعت اليه ، وطولب بخراجها السنوى ، وأغنى صاحبها الاصلى من الخراج ، واذا تنافس عدد كبير من أهل القرية فى زراعة الاراضى التى عجز اهلها عن زراعتها - قسّمت فيما بين الراغبين فى زراعتها وأداء خراجها قسمة عادلة بالتساوى على حسب عدد هم . وفى هذا أيضا إشارة ضمنية لما تمتع به المزارعين وملاك الاراضى من القبط من أهل الريف المصرى من ثروة ورخاء ، كان يدفعهم الى المطالبة بزراعة أراضى جديدة لم تكن فى ملكهم من قبل ، وأداء ما عليها من الخراج . وتمدنا البرديات القضائية والفقهية على أدلة وثائقية كثيرة جدا ، تؤكد الشراء الفاحش لاهل الذمة بمصر ، وشرايتهم لضياح وأراضى زراعية مستحدثة واسعة ، وشرايتهم للبيوت الكبيرة والعقارات المبنية .

ى - علق ابن عبد الحكم على هذا النظام الخاص بتحديد مقدار خراج مصر ، وكيفية جبايته ثلاث تعليقات هامة : هى أن عمرو بن العاص " أقر القبط على جباية الروم " ، وأن الجباية كانت " بالتعديل " ، و " على قدر الاحتمال " ، وأن تقسيم الخراج كان يقسم على أساس وحدة قياسية هى القيراط ، وجاء عدل المسلمين فى جباية الخراج تحقيقا لحديث النبى صلى الله عليه وسلم " انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها اسم القيراط ، فاستوصوا بأهلها خيرا " .

ك - اكدت البرديات الطويلة الخاصة با لقوائم الضرائبية الكلية المربوطة على اقليم كوم اشقاو فى عهد ولاية الوالى الاموى قره بن شريك ( ٩٠ - ٩٦ هـ ) ، تطابق

(١) انظر جروهمان : اوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ، الترجمة العربية ، السفر الاول ص ١٢٩ - ١٤٢ ، " بيع املاك عقارية " ص ١٤٥ - ٢٣٥ " بيع بيوت مملوكة " . السفر الثانى طبع دار الكتب المصرية ١٩٥٥ م ، ص ٣ - ١٩ " بيع اجزاء من دار " .

(٢) انظر بيان بهذه البرديات ، وارقامها بالمتحف البريطانى ، والصفحات التى نشرت فيها من مقال Bell فى مجلة Der Islam ، ما تقدم فى مقالنا هذا عند الحديث عن عدالة النظم المالية الاسلامية بمصر .

النظام والتقدير والطريقة التي جى بهم المسلمون خراج اقاليم وقرى الريف المصرى ، على نحو ما وصفه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر فكانت الجزية تجب على طبقات مراعاة للغنى والفقير ، وعلى ثلاث أقساط سنوية تخفيفا على أهل الذمة ، وكان الخراج يجب على قدر المساحة والمحصول ، كما كان يجب منجما على نجوم او على أقساط سنوية تسمى " طبولا " تخفيفا على أهل الذمة وكانت ضريبة الضيافة تخصم من جملة الخراج المربوط على الاقليم عند السداد فى آخر السنة الضريبية . كذلك كان بيت المال المركزى بالفسطاط ، يخصص اجور العمال والصناع الذين يقدمهم الاقليم الى العاصمة من جملة الخراج المربوط على الاقليم ايضا . وقد أفادت البرديات ان أجور الصناع والعمال ومدة شهور خدمتهم الاميرية ، كانت تحدد لوالى الاقليم سلفا ، قبل التحاقهم بالعمل الحكومى . " حسن معاملة العرب للقبط ابان الفتح الاسلامى لمصر ، والطابع الانسانى للفتوحات الاسلامية ، والسلوك الحضارى للفتاحين ، والهدف الدعائى البلاغى من الفتوحات الاسلامية فى ضوء البرديات العربية " .

وضع النبى صلى الله عليه وسلم لقواد سراياه ، دستور الحرب والقتال فى الاسلام ، والترم بهذا الدستور من بعده صلى الله عليه وسلم خلفاء الاسلام فى جميع الفتوحات الاسلامية ، سواء التى تمت فى عهد الخلفاء الراشدين أو من

- 
- (١) عن تأكيد البرديات لكون الجزية كانت منجمة تندفع على اقساط ، وانها كانت على ثلاث طبقات اولى وأوسط وأعلى ، انظر جروهمان : أوراق البردى العربية ، المحاضرة الرابعة ، ص ١٢ ، وهو يعتمد على برديات محفوظة بمكتبة اليرتينا بالنمسا ، من مجموعة الارشيدوق رينر ، وهى البرديات ارقام ١٠٩٢ PERF ، ٦٧٠ PERF ، وانظر ما يأتى دراسته فى هذا المقال ، وما تقدم أيضا من اشارات .
- (٢) انظر جروهمان : أوراق البردى العربية ، المحاضرة الرابعة ، ص ١٠-١٢ .
- (٣) انظر نفس المرجع ، المحاضرة الثالثة ، ص ٥-٦ ، وانظر ما سياتى دراسته فى مقالنا هذا ، وما تقدم أيضا من اشارات .
- (٤) انظر ما تقدم من اشارات ، خاصة ببرديات الوالى الاموى قره بن شريك .

بعدهم ، ويتضح من الدستور الذى وضعه النبي صلى الله عليه وسلم للحرب والقتال ان سراياه صلى الله عليه وسلم ويعوشه التي سيرها في حياته ، قد تميزت بطابع انساني ، وسلوك حضارى ، وهدف دعائى بلاغى دينى ، وهو تألف الناس للدخول في الاسلام ، وهو ذات الهدف والطابع والسلوك الذى تفردت به حركة الفتوحات الاسلامية بين جميع الحروب التي عرفتھا البشرية وشهدھا التاريخ فلقد كانت الفتوحات الاسلامية تحمل معها الأمن والحرية والعدل ، والحضارة في يد ، والنور ، والهدايا والايمان في اليد الاخرى .

وقد أخرج الامام مسلم في صحيحه بسنده ، دستور الحرب والقتال فـ صلى الاسلام كما جاء على لسان النبي صلى الله عليه وسلم . قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمر اميرا على جيش او سرية ، أوصاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيرا ، ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدا ، واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى ثلاث خصال او خلال ، فأيتهم ما أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم الى الاسلام ، فان أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما للمهاجرين . فان أبوا ان يتحولوا منها ، فأخبرهم انهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الغنيمة والفىء شيء ، الا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فان هم أبوا فسلمهم الجزية ، فان هم أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ، فان هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ، واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، فلا تجمع لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك ، فانكم ان تخفروا ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله . واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله ،

ولكن أنزلهم على حكمك ، فانك لا تدرك أتصيب حكم الله فهم أم لا . (١)

كذلك أخرج الامام مسلم بسنده ، حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، يحرم فيه قتل النساء والصبيان في الحرب ، وهو أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان . (٢)

وأیضا اخرج الامام مسلم بسنده ، حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أرشد فيه قواد جيوشه ، الذين هم فسى نفس الوقت الدعاه الى الاسلام في دار الحرب ، على الطريقة المثلى التي يتألفون بها قلوب الناس ليدخلوهم في الاسلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره ، قال : بشروا ولا تنفروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا" (٣)

وأوضح النبي صلى الله عليه وسلم لصحابته رضوان الله عليهم ، ان الله لا يؤجر اى جندي من جنود المسلمين في مغازية صلى الله عليه وسلم أو فسى

---

(١) أورد هذا الحديث بطوله كل من الامام مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، طبعه عيسى البابي الحلبي القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ ، كتاب الجهاد ، باب تأمير الامام الامراء على البيعوث ووضيئتهم اياهم بأداب الغزو وغيرها ج ٢ ، ص ٦٢ ، وقد أخرج هذا الحديث بأكثر من طريق ، وانظر أيضا ج ٢ ، ص ٤٦ من طبعة بولاق من صحيح مسلم ، والحديث رواه أيضا الترمذي : في السنن ج ٢ ، ص ٣٠٥ طبع بولاق ، ورواه احمد بن حنبل في المسندة : ٣٥٢ ، ورواه ابن ماجه في السنن ١٠٣ : ٢ ورواه أيضا الشافعي في الأم ٤ : ٩٥ ، رواه أبو عبيد في الاموال ١ : ٢٤ - ٢٥ كتاب الفئ ، باب الجزية والسنة في قبولها وهي من الفئ .

(٢) الامام مسلم صحيح مسلم ، كتاب الجهاد ج ٢ ، ص ٦٥ باب تحريم قتل النساء والاطفال في الحرب .

(٣) المصدر السابق ، كتاب الجهاد ، ج ٢ ، ص ٦٢ - ٦٣ ، "باب فسى امر الجيوش بالتيسير وترك التنفير .

سراياه بشواب الاستشهاد والجنة ، الا اذا كان هدفه من جهاده الذي صيره هجيرا ، هو جعل كلمة الله هي العليا وجعل دين الله هو الظاهر على جميع الاديان . فقد أخرج الامام مسلم بسنده بأكثر من طريق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم : سئل عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حميه ويقاتل رياء ، أى ذلك فى سبيل الله ؟ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو فى سبيل الله " وفى هذا هدى من النبى صلى الله عليه وسلم الى أن الغرض البلاغى الدينى هو الهدف الوحيد للمغازى النبوية والفتوحات الاسلامية .

فمجملة توجيهات النبى صلى الله عليه وسلم لقواد الاسلام ، تنسج على الخيط اذا النقاط التالية :

- ١- نهى الجند عن الغلول ، أى السلب والنهب ، ويعنى به الاعتداء على ممتلكات او اراضى او اموال اهالى البلاد غير المحاربين ، الذين يمر جيش المسلمين على مدنهم او قراهم .
- ٢- عدم الغدر ، أى عدم الاقدام على محاربة أى قوم بعد طلبهم للامان من قائد المسلمين ، ومنح قائد المسلمين لهم الامان .
- ٣- عدم اللجوء الى الطرق الوحشية غير الانسانية ، عند قتل المقاتلة المحاربين ، مهما كانت درجة عداوتهم للمسلمين ومهما كانت اعمالهم .
- ٤- النهى عن قتل الاطفال والنساء ، لضعفهم عن القتال والدفاع عن انفسهم ، ولأن قتلهم مناف للنخوة والمروءة والشهامة والانسانية .
- ٥- دعوة أهل دار الحرب قبل قتالهم الى الاسلام ، وتخييرهم بين احدى خصال ثلاث : الدخول فى الاسلام ، دفع الجزية ، الحرب . واطلاع هؤلاء المقاتلين ان قبولهم الاسلام يساويهم بالمسلمين فى جميع الحقوق والواجبات ، ويجعلهم مستحقين فى الغنيمة والفىء الذى افاءه الله على المسلمين فى

---

(١) راجع بحث مستوفى للامام الشافعى فى معنى ظهور الاسلام على الاديان ، انظر الشافعى كتاب الام ، ج ٤ ، ص ٩٣-٩٤ .

حروبهم مع الكفار ، ففى حين ان قبولهم دفع الجزية ، يضمن لهم حريتهم الدينية وحقوقهم المدنية والقضائية ، ويعفيهم من أداء الخدمة العسكرية القاصرة على المسلمين لارتباطها بفريضة الجهاد ونشر الاسلام ، وبالتالي لا يكونون مستحقين للفقء الخاص بالجند المسلمين .

٦- تفضيل قبول الصلح من الأهالى ، بشروط الاسلام فى الصلح ، على تحقيق نصر عسكري حاسم ، قد يحقق للقائد المسلم وجنوده مكاسب سياسية ومغانم مالية ، حقنا للدماء ، وزهدا فى ازهاق الانفس والارواح .

٧- أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم المواثيق على قادة المسلمين ، بضرورة الوفاء بعهود صلحهم التى يمنحوها لاهل البلاد المفتوحة ، لما فى احترامهم لشروط عهود الصلح ، من كسب ثقة اهل البلاد ، ومن تألف قلوبهم ، ومن مراعاة للعدل الذى جعله الاسلام من أهم مبادئه .

٨- ارشد النبي صلى الله عليه وسلم قواد جيوشه ، وكانوا جميعا من كبار صحابته رضوان الله عليهم ، وبمثابة دعائه ورسله الى الشعوب التى لم تبلغها بعد دعوة الاسلام ، لسكنائها فى دار الحرب ، وخضوعها للسيطرة السياسية والتوجيه الاعلامى لممالك دار الحرب والكفر العظمى آنذاك مملكتى الفرس والروم ، فأرشد النبي صلى الله عليه وسلم قواد جيوشه ودعائه الى الشعوب ، ان يبشروا ولا ينفروا ، وأن يبشروا ولا يعسروا ، وتلك خير الوسائل لتألف قلوب الناس ، ومعالجة مشاكلهم ، وتحقيق مطالبهم .

٩- اوضح النبي صلى الله عليه وسلم لصحابته رضوان الله عليهم ، ان الله لا يؤجر أى جندى من المسلمين بشواب الاستشهاد والجنة الا اذا كان هدفه من جهاده خالصا لله تعالى ، وهو جعل كلمة الله هى العليا ، وظهور دين الاسلام على الاديان ، وفى هذا هدى من النبي صلى الله عليه وسلم الى أن الغرض البلاغى الدينى هو الهدف الوحيد للمغازى النبوية والفتوحات الاسلامية .

ولقد أشارت كتب الفتوحات الاسلامية ، وكتب الراج والاموال والأحكام السلطانية التي ألفت في الاسلام ، التي التزام الخلفاء الراشدون ومن جاء بعدهم من خلفاء الاسلام بدستور الحرب والقتال الذي وضعه النبي صلى الله عليهم وسلم ، وتوجيهاته بخصوص الشهور بفريضة الجهاد في سبيل الله ، فنجد أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين ، يرشد قواده عند خروجهم فدى أول خلافته لفتح بلاد الشام سنة ١٣ هـ بوصية جامعة ، جاء أغلب ، منها من ارشادات وتوجيهات مستمدا من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم السابق ، استشهاد بها عن آداب الجهاد في سبيل الله .

وظل سلوك الفاتحين ، والتزامهم بآداب القتال التي نهى لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من احرص ما يحرص عليه الخلفاء الراشدين ، لما فنى هذا السلوك من تألف قلوب أهل البلاد المفتوحة واستمالتهم للدخول في الاسلام ، وهو الهدف الاسمي الذي حرك حركة الفتوح الاسلامية فقد اخرج أبو عبيد بسنده في كتابه الاموال ، عن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب الذي تمت في عهده أغلب الفتوحات الاسلامية انه رضى الله عنه تبرأ لأهل الذمة من معرة الجيش

وإذا رحنا نتتبع سلوك قائد فتح مصر ، الصحابي الكبير عمرو بن العاص رضى الله عنه ، عند فتحه لاقليم البلاد المصرية ، اعتمادا على رواية الطبري لوجدنا أن سلوك هذا الفاتح العظيم وجيوشه يطابق دستور الحرب والقتال وأدائها

- (١) انظر نص وصية أبو بكر الصديق لقواد جوشه المتوجهة لفتح الشام عند الازدي : فتوح الشام ، تحقيق عبد المنعم عبد الله عامر ، مؤسسة سجل العرب ، القاهرة ١٩٧٠م ص ١٢ ، الواقدي : فتوح الشام ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الرابعة ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦م ص ٤ .
- (٢) أبو عبيد : كتاب الاموال ، ١ : ١٥١ ، خير ٤٢٤ ، كتاب افتتاح الارضين صلحا وأحكامها وسننها وهي من الفنى ولا تكون غنسية " باب ما يحل من مال أهل الذمة غير ما صلحوا عليه " ونقل محقق كتاب الاموال الشيخ حامد الفقى ، عن كتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير " معرة الجيش " أن ينزلوا يقوم فيأكلوا من زروعهم بخير علم . وقيل : هو قتال الجيش دون اذن الأمير والمعرة : الامر القبيح المكروه .



التي وضعها النبي صلى الله عليه وسلم وأوصى بها قواد سراياها ، والتزم بها الخلفاء الراشدين وأوصوا بها قواد فتوحاتهم . ثم جاءت أوراق البردى العربية ، التي اكتشفت في نهاية القرن الماضي ، والتي ترجع إلى أيام الفتح الإسلامي لمصر ( هي مؤرخة بالتحديد سنة ٢٢ هـ ) ، لتقدم الدليل الوثائقي المحايد والمؤكد ، للسلوك الحضاري والانساني للجيش الإسلامي الذي فتح مصر .

وقد أخرج أبو جعفر الطبري بسنده في تاريخه ، أن عمرو بن العاص حين بلغ مشارف مدينة بابلليون ، وكانت العاصمة الثانية لمصر البيزنطية بعد الاسكندرية مقر الوالي الروماني بمصر — هو وجيوشه ، لم يحارب الجيوش التي أرسلها المقوقس والى الاسكندرية الروماني وصاحب مصر لملاقاة المسلمين ، إلا بعد أن عرض عليهم الإسلام ، ودعاهم إلى الدخول فيه ، وخيرهم بين الخصال الثلاث: وهي الإسلام ، أو الجزية أو الحرب ، وأخبرهم بوصية النبي صلى الله عليه وسلم بالقبض ، وأنه سيراعى فيهم هذه الوصية إذا ما فتح مصر وهزم الروم وأجلاهم ، واستقر له حكمها ، وأمهلهم ثلاثة أيام للرد عليه ثم زادهم يوماً رابعاً . فلما رجعوا إلى المقوقس ، وعرضوا عليه هذه الشروط ، في حضرة الارطوبون ، وهو قائد جيوش الروم في الشام الذي فر إلى مصر بعد هزيمته أمام المسلمين بالشام ، رفض الارطوبون هذه الشروط وأرغم زعماء القبط بمصر على الاشتراك معه في مهاجمة معسكر المسلمين على حين غرة ليلاً مما جعل عمرو بن العاص على قتال القبط ، وسبى نساءهم وأطفالهم ، ثم ردهم بعد أن كاتب فيهم الخليفة عمر بن الخطاب ، فمن عليهم الخليفة بإطلاق سراحهم ، مراعاةً لوصية النبي صلى الله عليه وسلم بالقبض ، وتألفا لهم للدخول في الإسلام .

(\*) واليك نص الحوار الذي دار بين عمرو بن العاص وبين ابن مريم جاثليق مصر ،

(١) انظر عن كل هذه الاحداث ، الطبري : تاريخ الرسل والملوك ، وتحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، طبع دار المعارف ، القاهرة ١٩٦٣ م . ص ٤٠٠ ص ٤٠٦ ص ١٠٧ - ١١٠ \* اورد الخوارزمي في كتابه مفاتيح العلوم ، في الفصل التاسع بعنوان " في الفاظ يكثر ذكرها في اخبار ملوك الروم " ، الترتيب الكهنوتي في الكنائس النصرانية على النحو التالي :

وأبى مريام الاسقف ، كما اورده الطبرى بسنده ، لما فيه دلالة على التزام عمرو بن العاص بدستور القتال الذى وضعه النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ومن دلالة على رغبة قبط فى خلع طاعة البيزنطيين والدخول فى طاعة المسلمين وقبول شروط صلحهم .

- أ - " البطرک " : اعظم ارباب المراتب فى الدين ، و اذا عُرِّبَ قيل بطريق ، وهم اربعة فى ممالكهم ، اقدمهم يقيم بالقسطنطينية ، والثانى برومية ، والثالث بالاسكندرية ، والرابع بانطاكية . وتسمى هذه البلدان الكراسى واحدها كرسى ( الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٢٩ ) وعلى الدكتور الباز العرينى على هذا التعريف بقوله : وهذا منطبق على الواجبات التاريخية حتى القرن السابع الميلادى على أبعد تقدير . ( انظر بحث الخشاب والباز العرينى : ضبط وتحقيق الالفاظ الاصطلاحية التاريخية المصيرية ، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد السابق ، سنة ١٩٥٨ م ، ص ٢٧٤ ) .
- ب - " القاثوليك وهو الجاثليق " : - ويكون تحت يد البطريرك . ومقام الجاثليق ( فى أيام الخوارزمى = ق ٤ هـ ) فى حضر الامام ( اى خليفة المسلمين ) ببلد العراق مدينة السلام ( فى العصر العباسى ) ، فيكون تحت يده بطريق انطاكية . ( الخوارزمى : مفاتيح العلوم ص ١٢٩ ) . وعلق كل من الخشاب والعرينى بقولهما : على أن الصيغة الاولى هى الاقرب للأصل Katholikos ، وهو كما ورد ان موسوعة كمبرج لتاريخ العصور الوسطى ج ٤ ، ص ١١٢ ، ١١٥ ، ١١٩ ، الرئيس الدينى فى مملكة ارمينيا المسيحية ، ويلى ملكها مباشرة ، وتقابل وظيفة البطريرك فى غير ارمينيا من البلاد المسيحية ( انظر نفس المقال السابق ) ، ص ٢٧٦ ) .
- ج - " المطران " : تحت يد الجاثليق ، ويكون مقام مطران خراسان بمرور ( الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٢٩ ) . يقابل هذا اللفظ ( Metropolitan ) فى اللغة الانجليزية ، أى الرئيس الدينى فى عاصمة من العواصم المسيحية الاقليمية ( انظر المقال السابق ، ص ٢٧٨ ) .
- د - " الاسقف " : من أصحاب المراتب فى الدين ، يكون فى كل بلد من تحت يد المطران . ( الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٣٠ ، المقال السابق ، ص ٢٧٣ ) . فيفهم من هذا الترتيب الرئاسى للجها : الكهنوتى الاكليروسى ، ان بطريرك الاسكندرية بشيامين ، وهو الرئيس الاعلى للكنيسة القبطية بالاسكندرية ، كان قد فر الى الصحراء هربا من اضطهاد الدولة البيزنطية الملكانية المذهب له ولكنيسة القبطية اليعقوبية المذهب كما افاد ساويرس المقفع : سير الابطاء البطاركة ، ١ : ص ٢٣١ - ٢٣٢ ، والمقرئزى : الخطط ٤ : ٣٩٣ - ٣٩٤ ) .

قال أبو جعفر الطبرى : " خرج عمرو بن العاص الى مصر ، بعد ما رجـع  
 عمر ( بن الخطاب ) الى المدينة ( من الشام بعد صلحه وامانة لاهل بيت المقدس  
 ايلياء ) وحضوره مؤتمـر الجابية ) حتى انتهـى ( عمرو بن العاص ) الى باب  
 اليون ، واتبعه الزبير ( ابن العوام بالمدد الذى ارسله الخليفة عمر ) ، فاجتمعوا  
 فلقبهم هنالك ابو مريم جاثليق مصر ، ومعه الاسقف فى اهل النيات ، بعشـه  
 المقوقس لمنع بلادهم ، فلما نزل بهم عمرو قاتلوه ، فأرسل اليهم عمرو : لاتعجلوننا

وأن الذى تولى مقابلة عمرو بن العاص ممثلا للكنيسة القبطية هو الجاثليق  
 وهو اكبر رجل دين بالكنيسة القبطية تحت البطرك ، ، اوله كان بمثابة  
 البطرك نفسه اذا أخذنا بنص تعريفه وظيفته بالنسبة للكنائس الشرقية  
 التى كانت تخضع للدولة البيزنطية مثل كنيسة ارمينيا . أما الاسقف فيهم  
 من رواية الطبرى لفتح مصر ، ودعوة عمرو بن العاص للجاثليق والاسقف للاسلام  
 عند وصوله الى مشارف بابليون ، ان هذا الاسقف كان اسقف مدينة بابليون ،  
 وفى هذا ما يفيد ان المقوقس قد طلب من أكبر زعيم دينى للكنيسة القبطية  
 بالاسكندرية ، ومن أكبر زعيم دينى اقليمى بمدينة بابليون بعد مطران بابليون  
 الذى لعله ايضا فر الى الصحراء هربا من الاضطهاد الدينى البيزنطى ، طلب  
 المقوقس من جاثليق الاسكندرية واسقف بابليون ، مقابلة عمر بن العاص ، على  
 رأس الجيش الذى خرج لملاقاة المسلمين على مشارف مدينة بابليون . وفى  
 هذا العمل من المقوقس ما يؤكد معرفته سلفا ل دستور المسلمين فى الحرب ،  
 وأنهم لا يشتبكون مع قوم فى قتال ، قبل أن يدعوهم الى الاسلام ، ويخبروهم  
 بين الخصال الثلاثة الاسلام او الجزية او الحرب ، ويمهلونهم مهلة قدرها  
 ثلاثة أيام . ومنطقتى ان علم المقوقس بهذا الدستور الاسلامى للحرب ، قد  
 بلغه من أخبار فتوحات المسلمين فى بلاد الشام وكانت تابعة ايضا للحكم  
 البيزنطى ، ومن أخبار السفارات الدبلوماسية الدينية التى ارسلها النبي صلى  
 الله عليه وسلم الى ولاية مصر الرومانية من قبل سنة ٦ هـ وسنة ١٠ هـ التى ارسلها  
 بعد ذلك ابو بكر الصديق سنة ١٢ هـ ، وعمر بن الخطاب سنة ١٥ هـ الى  
 المقوقس والى مصر الرومانى .

لنحذر اليكم ، وترون رأيكم بعد . فكفوا اصحابهم ، وأرسل اليهم عمرو : انى بارز  
فليبرز الى ابو مريم وابو مريام ، فأجابوه الى ذلك ، وآمن بعضهم بعضا ، فقال  
لهما عمرو : انتما راهبا هذه البلدة فاسمعا ، ان الله عز وجل بعث محمدا صلى  
الله عليه وسلم بالحق وأمره به ، وأمرنا به محمد صلى الله عليه وسلم وأدى اليئنا  
كل الذى امر به ، ثم مضى صلوات الله عليه ورحمته ، وقد قضى الذى عليه ، وتركنا  
على الواضحة ، وكان مما أمرنا به الاغذار الى الناس ، فنحن ندعوكم الى الاسلام ،  
فمن أجابنا اليه فمثلنا ، ومن لم يجيبنا عرضنا عليه الجزية ، وبذلنا له المنعمة ،  
وقد أعلمنا اننا مفتاحوكم ، وأوصانا بكم حفظا لرحمتنا فيكم ، وان لكم ان اجبتمونا  
بذلك ذمة الى ذمة . ومما عهد الينا أمرنا : استوصوا بالقبطيين خيرا ، فان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أوصانا بالقبطيين خيرا ، لان لهم رحما وذمة ، فقالوا :  
قراية بعيدة لا يصل مثلها الا الانبياء ، معروفة شريفة ، كانت ابنة ملكنا ، وكانت  
من أهل منف والملك فيهم ، فأدى عليهم أهل عين شمس ، فقتلوهم وسلبوا  
ملكهم واغتربوا ، فلذلك صارت الى ابراهيم عليه السلام مرحبا به وأهلا ، آمننا  
حتى نرجع اليك . فقال عمرو : ان مثلنا لا يخذع ولكنى أو جلكما ثلاثا لتنظرا  
ولتنظرا قومكما ، والا نأجزتكم ، قالا : زدنا ، فزادهم يوما ، فرجعنا الى  
المقوقس فهم ، فأبى اوطيون ان يجيبهما ، وأمر بمناهدتهم فقالا لأهل مصر :  
أما نحن فسنجهد ان ندفع عنكم ، ولا نرجع اليهم ، وقد بقيت أربعة أيام ، فلا  
تصابون فيها بشىء الا رجونا ان يكون له أمان .

فيستخلص من الحوار الذى دار بين عمرو بن العاص من ناحية وجاثليق الكنيسة  
القبطية السكندرية ابى مريم ، وأسقف مدينة بابليون من ناحية أخرى ابى مريام كممثلين  
لاكبر زعامة دينية للكنيسة القبطية بصفة عامة ، ولمدينة بابليون بصفة خاصة ، الحقائق  
التالية :-

(١) الطبرى : تاريخ الرسل والملوك ١٠٧/٤ - ١٠٨ ، ابن الاثير : الكامل ٢ :  
٥٦٤ - ٥٦٥ ابن كثير : البداية والنهاية ٧ : ٩٧ - ٩٨ .

١- ان عمرو بن العاص لم يكن هو البادئ بالقتال حين التقى الجمعان ، بسـ طلب الى الجيش البيزنطي الخارج لملاقاته على مشارف مدينة بابلينون ، أن يبرز اليه كل من أبي مريم الجاثليق ، وأبي مريام الاسقف ، ليدعوهم الى الاسلام ، ويخبرهم بين اختيار خصلة من الخصال الثلاث : الاسلام ، الجزية ، او الحرب لعلمهم يرتضون الاسلام أو الجزية ، فتحقق الدماء ، ويوقع عهد صلح بين الطرفين دون الخوض في القتال ، وفي هذا تطبيق حرفي لدستور الحرب في الاسلام ، الذي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الاستشهاد به بنص حديث صحيح مسلم .

٢- ابتدأ عمرو بن العاص دعوته لكل من أبي مريم الجاثليق وأبو مريام الاسقف الى الاسلام بقوله : وانتما راهبا هذه البلدة فاسمعا . الخ " وفي هذا ما يشير الى أنه طلب عمدا ان يبرز اليه أكبر رجلين من رجال الدين بمصر ، أي أكبر عالمين بالكتب السماوية ، ليجد فيهم هذا القائد والداعية المسلم علما ببعث النبي العربي الخاتم ، والبشارة بمبعثه في التوراه والانجيل ، وأخذ الله العهد والميثاق على أهل الكتاب على نصرة هذا النبي الخاتم واتباعه عند ظهور دعوته . كما جاء في آيات القرآن قال تعالى : " الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل " وقال تعالى على لسان عيسى بن مريم : " ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد " وقال تعالى مخاطبا أهل الكتاب ( ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه )

٣- أبلغ عمرو بن العاص لجاثليق والاسقف ، بلاغا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه صلى الله عليه وسلم قد بلغ عن الله سبحانه وتعالى الرسالة

- 
- (١) الآية ١٥٧ من سورة الاعراف .  
(٢) الآية ٦ ، من سورة الصف .  
(٣) الآية ٨١ ، من سورة آل عمران .

وأتم البلاغ ، وأن هذا البلاغ هو القرآن ، الذى وضع منهج الله فى الأرض وترك المسلمين الحافظين له والعاملين به على الواضحة ، أى السراط المستقيم ، فأدى فاتح مصر بذلك فرض البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فرض عين لكل من صحبه صلى الله عليه وسلم ، أو بلغته دعوته .

٤ - أوضح عمرو بن العاص للجاثليق والاسقف ، أن قبولهم هم ورعايا كنيستهم من أهل مصر لدعوة الاسلام ، سيجعلهم مساوين للمسلمين فى كل شىء ، سواء بسواء ، فى جميع الحقوق والواجبات .

٥ - أوضح عمرو بن العاص للجاثليق والاسقف ، انه يمكن للقبط ان يحتفظوا بديانتهم ، بشرط دفع الجزية ، وأن هذه الجزية هى نظير تقديم دولة الاسلام للقبسط الحماية والمنعة والدفاع عنهم ، ضد أى خطر خارجى ، سواء تمثل فى الدولة البيزنطية التى ظل القبط يخضعون لها قرون عديدة ، أو تمثل فى أى خطر خارجى آخر .

٦ - أخبر عمرو بن العاص الجاثليق والاسقف ان النبى صلى الله عليه وسلم قد تنسب للمسلمين ، قبل قيام دولتهم ، وقبل بدء حركة الفتوحات الاسلامية خارج الجزيرة العربية - التى تمت بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم سنة ١١ هـ وفى خلافة ابى بكر سنة ١٢ هـ - ، بأن المسلمين سيفتحون مصر . وفى هذا الاخبار لفت من عمرو بن العاص لهذين الراهبين ، الى احدى دلائل نبوة النبى العربى صلى الله عليه وسلم .

٧ - أخبر عمرو بن العاص الجاثليق والاسقف بوصية النبى صلى الله عليه وسلم بقبسط مصر ، بعد فتحهم لمصر ، وطمانتهما بأنه اذا كان المسلمون يحترمون عهودهم لأهل الذمة كما حدث فى فتوح العراق والشام وغيرها ، وكما اشتهر عنهم فى الآفاق لدى شعوب العالم الناشدة للحرية وخلع نير الفرس والروم . فانه سوف يراعى للقبط بصفة خاصة ذمة الى ذمة تنفيذاً لوصية النبى صلى الله عليه وسلم بالقبط ، ورعاية لصلة الرحم والنسب القديمة التى تربط بين العرب والقبط منذ عصر ابراهيم أبى الانبياء .

٨- أخبر عمرو بن العاص الجاشليق والاسقف ، أن امير المؤمنين الخليفة عمر بن الخطاب ، قد أخذ عليه عهدا حين اجتمع به في مؤتمر الجابية بالشام ، وأمره بالمسير الى مصر لفتحها ، أن يستوصى بالقبط خيرا ، وروى له حديث النبي صلى الله عليه وسلم بوصيته بالقبط خيرا ، لأن لهم مع العرب رحما وصهرا ، وفي هذا طمأنة لكل من الجاشليق والاسقف وأهل مصر ، ان خليفة المسلمين ، ورئيس دولة الاسلام ، سوف ينفذ لقبط مصر بعد فتح بلادهم ، وصية النبي صلى الله عليه وسلم بهم .

٩- استدل كل من الجاشليق والاسقف من حرص النبي صلى الله عليه وسلم على صلة الرحم بين العرب والقبط ، وهى صلة قديمة تبلغ آلاف السنين على نبوة النبي صلى الله عليه وسلم ، لانه لا يصل مثل هذه القرابة البعيدة ، الا نبي .

١٠- حكى كل من الجاشليق والاسقف ، بما لهما من علم بالكتب السماوية القديمة ، ومعرفة بتاريخ مصر القديم ، قصة هاجر أم اسماعيل بن ابراهيم عليه السلام ، ابو العرب المستعربة ، وكيف آلت الى ابراهيم عليه السلام بالتسرى ، وأنها كانت من بيت مالك بمنف . ومن أهل الشرف والجاه . وفي هذا تعضيدا لما يربط العرب والقبط من صلة القرابة والنسب وشارة الى اعتزاز القبط بهذه القرابة .

١١- حدد عمرو بن العاص فترة الامان لكل من الجاشليق والاسقف واهل مدينتي بابلليون " منف " بمدّة ثلاثة ايام ، وهى المدة التى حددها النبي صلى الله عليه وسلم فى الدستور العام للقتال بعد دعوة القوم الى الاسلام ، انتظارا لمناظرة اهل الراى والزعامة الدينية فى كل قوم لقومهم واقناعهم بدعوة الاسلام او قبول دفع الجزية ، أو الحرب . وهذا ما يتضح من قول عمرو : " أو جلكم ثلاثا ، لتتنظرا ولتنظرا قومكما " .

١٢- تسامح عمرو بن العاص مع الجاشليق والاسقف ، حين طلبا زيادة المدة يومان ، أى لتصبح خمسة ايام ، فزادها لهم ، مراعاة لوصية النبي صلى الله عليه وسلم ، بالقبط ، وحرصا على تألف قلوبهم ، ودخولهم فى الاسلام ورغبة فى حقن دماء القبط ، وتجنيبهم ويلات الحرب بقدر المستقدر .

١٣- عرض الجاثليق والاسقف حين رجعا الى المقوقس والى مصر الرومانى -  
وكان آنذاك قد غادر عاصمته الاسكندرية ونزل حصن بابليون ليشرف  
عن كذب على مواجهة الفتح الاسلامى لمصر - الخصال الثلاث التى عرضها  
عليهما عمرو بن العاص ، فهم المقوقس باعلان قبوله الصلح ، والتخللى  
عن الحرب ، وترك الامر لاهل مصر لاختيار احدى الخصلتين اللتين  
يضمنهما لهم الصلح : الاسلام والجزية . الا أن القائد الرومانى الشهير  
الارطبون - وكان قائد جيوس الروم فى الشام ، ثم انسحب بعد هزيمته  
أمام العرب الى مصر - ، قد رفض التسليم للمقوقس بالموافقة على الصلح . وعزم  
على محاربة العرب ، وأرغم المقوقس على الانعاز الى رآيه .

١٤- كان رأى كل من الجاثليق والاسقف من رأى المقوقس والى مصر الرومانى  
وهو رفض الحرب ، وتخيير قبض مصر والحاميات الرومانية بمصر ، بين الدخول  
فى الاسلام ، او البقاء على النصرانية ، نظير دفع الجزية وهى ضريبة  
المنعة والحماية والدفاع . فأخبروا اهل مصر بأنه قد بقى على فترة المدة  
أربعة ايام ، وأنهم سيستشهدون فى خلال هذه الايام الاربعة فى أخذ  
أمان شامل لاهل مصر من عمرو بن العاص ، كما نصح الجاثليق والاسقف  
لاهل مصر عدم التورط فى أى عمل معادى لجيش المسلمين ، حتى يضمنوا  
لهم صلحا شاملا لاهل مصر كلهم .

ويخبرنا يوحنا النقيوس ، اسقف نقيوس وهو ممن عاصر الفتح الاسلامى لمصر ،  
بالخطة التى سلكها المسلمون فى فتحهم لمصر ، وهى تركهم القلاع والحصون  
والمدن المنيعه التى حصنها الروم ، بعد ضرب الحصار حولها ، وتوغل باقى  
كتائب وسرايا الجيش الاسلامى الى قرى الريف المصرى . وهذه الخطة تدلنا فى  
(١)

(١) انظر Chronique de Jean P.P. 230-232. وقارن الخبر  
الذى تفرد به البلاذرى عن الكتائب والسرايا التى بعثها عمرو بن العاص  
لفتح اقاليم الوجه البحرى ، والوجه القبلى بمصر ، وأهم مدنها الحصينة  
فى فتوح البلدان ص ٣٥٤ ، خبير رقم ٥٣٨ ، الطبرى : تاريخ الرسل  
ج ٤ ، ص ١٠٨ .



الواقع على جهود قواد كتائب وسرايا الجيش الفاتح لمصر ، في دعوة أهـل  
مدن وقرى أقاليم الديار المصرية التي يـمرون بها الى الاسلام ، محاولين تألف قلوبهم ،  
واستمالتهم الى الاسلام . وذلك قبل سقوط الحصون والقلاع والمدن الكبرى ،  
التي تتحصن فيها القوات والحاميات الرومانية البيزنطية ، التي يتحكم في موقفها  
السياسي والعسكري والديني ، الامبراطور البيزنطي بالقسطنطينية . كذلك شهد  
الاصقف يوحنا النقيوس وشهادته شهادة معاصر ، أن عمرو بن العاص قد تولي  
حماية ممتلكات الكنائس ، ولم ينهب ، ولم يأخذ غير الجزية التي اشترط عمرو دفعها .  
(١)

وقد آمدنا كل من الواقدي في كتابه فتوح مصر والاسكندرية ، وابن اسحاق  
الاموي في كتابه فتوح مصر والشيخ محمد المعز صاحب كتاب فتوح البهنسـا ،  
على تفاصيل وافية عن تخيير قواد الكتائب والسرايا التي ارسلها عمرو بن العاص  
ابان حصاره لحصن بابلليون ، والاسكندرية ( سنتي ٢٠-٢٢ هـ ) لفتح اقاليم ومدن  
الوجه البحري والقبلي بمصر ، لأهل مدن وقرى الوجه البحري والوجه القبلي بمصر  
بين الخصال الثلاث : الاسلام أو الجزية أو الحرب ، قبل قتالهم ، وأن بعض  
هذه المدن والقرى قد اختار الاسلام ، والبعض الآخر اختار الحرب ، كما اخبرتنا  
هذه المصادر ان الجيوش الاسلامية ، قد بلغ حرصها على تبليغ دعوة الاسلام  
لأهل القرى ، انها كانت تعبر بالمراكب ضعفتي النيل ، من ضفة الى اخرى ،  
لعرض الاسلام على أهل كل قرية يـمرون بها ، وتخييرهم بينه وبين الجزية ،  
(٢)

Chronique de Jean P.P. 261-232.

- (١) انظر
- (٢) انظر الواقدي : فتوح مصر والاسكندرية ، طبع ليدين سنة ١٢٣١ هـ ، مع شرح  
باللغة اللاتينية للمستشرق هنريك ارند .
- (٣) ابن اسحاق الاموي : فتوح مصر وأعمالها على أيدي الصحابة رضوان الله  
عليهم أجمعين ، طبع حجر بالقاهرة سنة ١٢٢٥ هـ .
- (٤) محمد بن محمد المعز : فتوح البهنسـا ، طبع في ذيل فتوح الشام للواقدي  
طبع الحلبي ، سنة ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م .

سواء كانت هذه القرية على الضفة الشرقية أو الغربية من النيل ، وفضلي ذلك قمة الحرص على تبليغ دعوة الاسلام ، وعلى حقن الدماء وتجنيب اهل مصر ويلات القتال .

ولأن جروهمان لم يطلع على كتابين فتوح مصر والاسكندرية للواقدي ، وفتوح مصر واعمالها لابن اسحاق الاموي ، لم يقف على ذكر المصادر العربية الاسلامية التي ارخت للفتح الاسلامي لمصر لدور السفن والمراكب الحربية ففتح داخلية البلاد المصرية ، وهو امر اشار له ابن عبد الحكم ايضا في فتوح مصر عند حديثه عن فتح الاسكندرية ، والبلاذري عند حديثه عن فتح مدن الوجه البحري شرق الدلتا ، ولأنه ايضا لم يقن بين هذه الظاهرة ، ومهمة دعوة اهل القرى على ضفتي النيل الى الاسلام ، وتخطي الفاتحين للقلاع والمدن الحصينة التي تعترض الطريق البري الى جنوب مصر . كتسب جروهمان يقول عند دراسة لاوراق البردي العربية الخاصة بالفتح الاسلامي لمصر والمؤرخة سنة ٢٢ هـ ، والمحفوطة بمكتبة البرتينا بالنمسا . " علمنا من البرديات ان عبد الله بن جابر ( احد قواد سرايا المسلمين الزاحفة لفتح الصعيد سنة ٢٢ هـ ) تقدم بجيوشه كاملة العد والعدد ، وأن بجانب جيوشه المدرعين بين مشاه وركبان كانت سفنه الحربية تتبع ميادين الحرب في الوجه القبلي ، ولا نجد تفصيلا مثل ذلك في المصادر التاريخية<sup>(١)</sup> "

ويعد البردي العربي " دليلا وثائقيا ، لحسن معاملة العرب للقبسط ابان الفتح الاسلامي لمصر ، وللطابع الانساني والسلوك الحضاري للفاتحين . ولقد عثر في الربع الاخير من القرن التاسع عشر على عدة وثائق بردية مؤرخة تتعلق بالفتح الاسلامي لمصر . وقد آلت اغلب هذه البرديات المتعلقة بالفتح الى مجموعة الارشيدوق رينر بالنمسا ، المحفوطة الآن بمكتبة البرتينا بالنمسا ،

---

(١) انظر نجروهمان : اوراق البردي العربية ، المحاضرة الثالثة ، ص ٣-٥ .  
(\*) هي المحفوطة الآن تحت رقم ٥٥٠ الى ٥٦٢ . بمكتبة البرتينا بالنمسا .  
انظر ما تقدم في هذا البحث .

كما آل بعضها الى مكتبة متحف برلين .

ولقد أدرك المستشرقون والتجار الاوربيون الذين كانوا ينقبون عن البرديات أهمية هذه الوثائق البريدية المتعلقة بالفتح الاسلامى لمصر . فقد كتب التاجر النمساوى تيودور جراف ، الى المستشرق النمساوى يوسف كرا ابتشاك الذى كان قد كلفه بالتنقيب والبحث عن البريدى بمصر ، وذلك فى رسالة بعثها جراف الى كرا ابتشاك فى منتصف ديسمبر عام ١٨٨٥ : " معروفا هنا أن جواسيس الحكومة المصرية (؟) منتشرون فى كل مكان يحاولون ان يعرفوا اين عثراو يعثر على البريدى ، ومن الذى عثر عليه . ولهذا فان مصادر البريدى لا بد ان تتوقف وتضمت لفترة طويلة ، واعتقد انه بمجرد نشرك ما اعددت من مجموعتنا من البريدى - وفيها وثائق بالغة الاهمية عن غزو المسلمين لمصر - سيكون من الخطر المجازفة بالسؤال عن البريدى بمصر ، فما بالك بمحاولة تصديره الى الخارج " (١)

وقد تناول ادولف جروهمان بعض الوثائق البريدية المتعلقة بالفتح الاسلامى لمصر بالنشر والدراسة ، مستهلا هذه الدراسة بقوله عن الفتح الاسلامى لمصر : " ها أنا ادلكم على مستند فى غاية الاهمية يبين لكم بوضوح سلوك الجنود وحسن معاملتهم للأهالى ، وهو اقدم المستندات فى عهد الاسلام ، ان تاريخه جمادى الاولى سنة ٢٢ هـ ، على أنه مع ذلك اقدم المستندات فى عهد الاسلام ، ان تاريخه جمادى الاولى سنة ٢٢ هـ ، على أنه اقدم ورقة مكتوبة باللغتين ( العربية واليونانية ) من عهد الفتح العربى لمصر . وهذا المستند محفوظ بين المجموعة المشهورة التى اقتناها من الاوراق البريدية الارشيدوق رينر فى فينا .

(١) انظر عائشة عبد الرحمن : تقرير عن اوراق البريدى فى مكتبة فينا البرتينا ، ص ١٨-١٩ ، وانظر مجموعة الرسائل المتبادلة بين تيودور جراف ويوسف كرا ابتشاك والارشيدوق راينر نشرها الدكتور هريت هونجر فى فينا سنة

١٩٦٢م - Hunger, H: Aus der vorgeschichte der Papyrussammlung der Osterreichischen Nationalbibliothek=Briefe Theodor grafs, J.V. Karabacek. Erzhszog Rainer. Wien, 1962.

اللله

- سطر - بسم الله " انا الامير عبد الله " اكتب اليكما خريستفورس وتيود وراكس  
عاملى هيراكليوبولس .
- سطر ٢- لامداد المسلمين الذين معى أخذت ٦٥ ( خمسة وستين ) شاه فقط  
فى هيراكليوبولس .
- سطر ٣- بلا زيادة ، ولايضاح ذلك حررت هذا الاقرار وكتبته انا " حنا العمدة  
والشماس " فى ٣٠ برمودة من السنة الاولى من البريودس الاول .
- سطر ٤- بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما أخذه عبد الله .
- سطر ٥- ابن جابر وجنوده من الشاء المخصصة للذبح فى هيراكليوبولس اخذنا  
من هذه الشاء خمسين .
- سطر ٦- من نائب تيود وراكس الابن الثانى لملانبا كيروس ومن وكيل خريستفورس  
اكبر اولاد الانبا كيروس ثم .
- سطر ٧- خمس عشرة شاه اخرى اعطاها لتذبح لحاشيته فى مراكبته وخيالته  
والراجلين المدرعين تحرر فى .
- سطر ٨- شهر جمادى الاولى من سنة اثنتين وعشرين . كتبه ابن حديد .  
وفى ظاهرة الورقة ما ترجمته " اشهاد لوضع الشاه تحت تصرف المهاجرين  
وغيرهم عند سفرهم بالنهر الى الوجه القبلى واعطيت هذه الشاه وسلمت بمقتضى  
الحساب خضا من المخصصات فى المدة الاولى .
- نص الكتابة العربية التى بعد اليونانية : " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اخذ عبد الله  
بن جبر واصحابه من الجزر من اهناس اخذنا من خليفة ندراق ابن ابوقيسر  
الاصغر ومن خليفة اصطفن ابن ابو فير الاكبر خمسين شاه من الجزر وخمس عشرة  
شاه اخرى اجزرها اصحب سفنه وكتائبه وثقلاه فى شهر جمادى الاولى من سنة  
اثنتين وعشرين وكتب ابن حديد ( ١ )

( ١ ) ادولف جروهمان : اوراق البردى العربية ، المحاضرة الثانية ، ص ١١-١٢

وعلق جروهمان على هذه الوثيقة البريدية البالغة الاهمية بقوله : " اتضح لنا مما مر ذكره فى المحاضرة السابقة ، ان الامير عبد الله بن جابر اثنا عشر زحفه على الوجه القبلى ، فرض على اهناس ( هيراكليوبوليس ماجنا ) تقديم ٦٥ شاه لاطعام جنوده ، وانه يقر بتسليمها من النائبين الاثنيين القائمين مقام صاحب الكورة اليونانى ( Pagarche grec ) ثم يأمر بخصمها من حساب رسوم السنة الجارية عن المدة الخراجية الاولى . وبعبارة اخرى ان القائد غدى جنوده من الخزائنة العامة . فما كتبه لم يكن فى الواقع الا ضمانا لما وصله مقدما من وكلاء هيراكليوبولس ، وان تلك الدفعة المقدمة تسلمها فعلا ، وأمد بها جنوده مؤونة لغذائهم . وعلى اساس هذا المستند الرسمى ، اصبح ماحق عليهم من الخراج ملغى اداؤه فى حينه ، اذن فليس هناك اغتصاب للحصول على مؤن الا فى حالة الحرب . وزيادة على ذلك فان هناك ضمانا لخزائنة الضرائب للتأكد من وصول مواد الغذاء وليس فى المستند شىء غير ذلك .<sup>(١)</sup>

كذلك علق جروهمان على بقية الوثائق البريدية الخاصة بالفتح الاسلامى لمصر ، التى نشرها ودرسها ، وهى مسنن مجموعة مكتبه البرتينا بالنمسا . بقوله : " ونادر ان نرى مثل هذا الاعتدال فى القول او مثل هذا التحفظ مع الاهالى من فاتح " <sup>(٢)</sup>

(١) جروهمان : اوراق البريدى العربية ، المحاضرة الثالثة ، ص ٣-٤ .

(٢) نفس المرجع ، المحاضرة الثالثة ، ص ٦ .